فهرس شبهات وردود / ٢

مقدمة الكتاب

الفصل الاول : الائمة الاثنا عشر حجج الهيون وليسوا مجردحكام

الفصل الثاني : ملاحظات على مقال الدكتور البغدادي في رده على الشهيد الصدر رحمه الله

الفصل الثالث : احتجاج على (ع) بحديث الغدير

الفصل الرابع : السقيفة برواية عمر بن الخطاب

الفصل الخامس : الشورى السداسية برواية عمر بن ميمون

الفصل السادس : على (ع) بايع الخلفاء مكرها

الفصل السابع : قصة متعة الحج والعبرة منها

الفصل الثامن : اسئلة الدكتور الشرقاوي

شبهات وردود الحلقة الثانية.
الرد على الشبهات التي اثارتها نشرة الشورى حول النص على الامام علي (ع) السيد سامي البدري بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين .

الاهداء

الى الباحثين عن الحقيقة ...
(الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه)...
اهدي هذا الجهد المتواضع .
قال النبي (ص): ايها الناس اني تارك فيكم امرين لن تضلوا ان اتبعتموهما:كتاب الله وعترتي اهل بيتي فلا تقدموهما فتهلكوا ولا تقصرواعنهما فتهلكوا ولا تعلموهم فانهم اعلم منكم .
ثم قال : اتعلمون اني اولى بالمؤمنين من انفسهم ؟ قالوا: نعم .
فقال : من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله .
المعجم الكبير للطبراني ج٥ : ص ١٦٧

مقدمة الكتاب

وبعد فهذه الحلقة الثانية من شبهات وردود وقد كرستهالشبهات اثارتها نشرة الشورى حول النص على علي (ع), وكانت اهم هذه الشبهات هي : انه لو كان هناك ثمة نص على علي (ع) لاحتج به علي (ع)نفسه وانه لو كان هناك نص فان الصحابة اكبر من ان يتصور في حقهم انهم يخالفون النبي (ص) وانه لو كان هناك نص فلماذا بايع علي (ع) الخلفاء الثلاثة برضاه وقد عنيت هذه الحلقة بشكل خاص باحتجاج علي (ع)بحديث الغدير, وبابراز شاهد لمخالفة الصحابة للنص تتفق عليه مصادر السنة والشيعة بل ان تفاصيله في كتب السنة اكثر بكثير مماذكر في كتب الشيعة وهو موقف الصحابة من حج التمتع سواء اثناءتبليغ النبي (ص) له او بعد وفاة النبي (ص) حيث تجمع المصادرالسنية فضلا عن الشيعة ان الصحابة وبخاصة القرشيين منهم استنكروا على النبي (ص) امر متعة الحج وناقشوه عليها واغضبوه ثم استجابوا لامره فيها على مضض , وانهم لما صارت السلطة بيدهم بعد النبي (ص) نهوا عنها, وقد امر بها القرآن والرسول وخضع لهم بقية المسلمين ما عدا عليا (ع) واصحابه . هذا مع ان كلام الله تعالى وحديث النبي في هذا المورد يتعلق بقضية عبادية , فيكف يكون امرهم حينما يتعلق الامر بقضية الموقع الاول في المجتمع الاسلامي بعد وفاة النبي (ص).
وتناولنا مضافا الى ذلك شبهة كان من حقها ان تبحث في الحلقة الاولى وهي قول صاحب النشرة (ما دام في الارض مسلمون ويحتاجون الى دولة وامام فلماذا يحصر عدد الائمة باثني عشر).
ارجو ان اكون قد وفقت في عملي هذا وان يغتفر لي القارئ الكريم النقص الذي قد يلوح هنا وهناك سواء في هذه الحلقة اوالتي قبلها راجيا منه ان ينبهني عليه لتلافيه في طبعة اخرى .
اللهم اجعله لي ذخرا يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم انك سميع مجيب .
سامي البدري قم / ١رجب / ١٤١٧هج.

الفصل الاول : الائمة الاثنا عشر حجج الهيون وليسوا مجردحكام

مادام في الارض مسلمون ويحتاجون الى دولة وامام فلماذايحصر عدد الائمة باثني عشر الامامة المحصورة باثني عشر بعد الرسول (ص) ليست هي منصب الحكم حسب بل هي منزلة الحجة على الخلق بالقول والفعل والتقرير ومن لوازم هذه المنزلة حصر حق الحكم بصاحبهافي زمان حضوره اما في عصر الغيبة فان منصب الحكم حق للفقهاءالعدول .
نص الشبهة قال صاحب النشرة : ما دام في الارض مسلمون ويحتاجون الى دولة وامام وكان محرما عليهم اللجوء الى الشورى والانتخاب كما تقول النظرية الامامية وكان لابد ان يعين الله لهم اماما معصوما منصوصا عليه فلماذا اذن يحصر عدد الائمة في اثني عشر واحدا فقط ((١)) .
الرد على الشبهة اولا: ان المستشكل اراد بمصطلح الامام معنى الحكم والرئاسة التنفيذية في المجتمع كما هو واضح من كلامه هنا وفي موارد متعددة من النشرة .
ثانيا: ان الامامة التي حصرت باثني عشر من اهل البيت (ع) ليست هي امامة الحكم حسب بل هي الامامة الدينية التي كانت لرسول الله (ص) خاصة بوصفه حجة الله تعالى بقوله وفعله وتقريره ((٢)) وكون حق الحكم خاصا به في زمانه لا يجوز لغيره ان يمارسه الاباذنه .
وكذلك الامر في اوصيائه الاثني عشر فهم حجج الله تعالى على خلقه بعد نبيه الاكرم بقولهم وفعلهم

وتقريرهم وكون حق الحكم خاصا بهم في زمانهم لا يجوز لغيرهم ان يمارسه ا لا باذنهم ومن هنا اشترطت فيهم العصمة والنص .
وفي ضوء ذلك فان امامة اهل البيت الاثني عشر (ع) كما يعتقدبها الشيعة ليست هي الامامة التي يعتقدها الزيدية او المعتزلة اوالسنة فهؤلاء يعتقدون بالامامة على انها حكم واجراء حدود وتولية امراء وتطبيق احكام الشريعة في المجتمع حسب .
ويفترق الزيدية عن غيرهم بقولهم : ان الذي له حق اجراءالحدود هم علي والحسن والحسين (ع) ومن دعا الى نفسه وحمل السيف من ذرية الحسن والحسين بعدهما.
اما اهل السنة والمعتزلة فقد انكروا ان تكون هناك نصوص تدل على حصر حق الحكم باهل البيت (ع) بالشكل الذي قال به الزيدية فضلا عما قال به الشيعة .
وفي قبال الزيدية والمعتزلة والسنة قالت الشيعة بامامة اهل البيت لابمعنى الحكم بل بالمعنى الذي يجعل منزلتهم بمنزلة الانبياء اي كونهم حججا الهيين تجب طاعتهم سواء بايعهم الناس على الح كم او لم يبايعوهم , لا فرق بينهم وبين النبي (ص) الا في النبوة والازواج ((٣)) , اما الحكم واجراء الحدود فنسبته اليهم كنسبته الى الرسول من حيث اختصاصه به وعدم جواز تصدي الغير له مادام حاضرا ((٤)) .
وهذا المعنى للامام اي كونه حجة اللّه تعالى في دينه هو الماثورعن هشام بن الحكم في مناظراته .
قال الشامي لهشام : يا غلام سلني في امامة هذا (واشار الى الامام الصادق (ع))...قال هشام للشامي يا هذا اربك انظر لخلقه ام خلقه ؟ فقال الشامي بل ربي انظر لخلقه . قال ففعل بنظره لهم ماذا؟ قال اقام لهم حجة ودليلا, كيلا يتشتتوا, او يختلفوا, يتلفهم ويقيم اودهم ((٥)) ويخبرهم بفرض ربهم .
قال فمن هو؟ قال رسول اللّه (ص).
قال هشام فبعد رسول اللّه (ص)؟ قال الكتاب والسنة .
قال هشام فهل نفعنا اليوم الكتاب والسنة في رفع الاختلاف عنا؟ ((٦)) .
قال فسكت الشامي .
فقال ابو عبد اللّه (ع) للشامي ما لك لا تتكلم ؟ قال الشامي ان قلت لم نختلف كذبت , وان قلت ان الكتاب والسنة يرفعان عنا الاختلاف ابطلت , لانهما يحتملان الوجوه , وان قلت قد اختلفنا وكل واحد منا يدعي الحق فلم ينفعنا اذن الكتاب والسنة , الا ان لي عليه الحجة .
فقال ابو عبد اللّه (ع) سله تجده مليا.
فقال الشامي يا هذا من انظر للخلق اربهم او انفسهم ؟ فقال هشام ربهم انظر لهم منهم لانفسهم .
فقال الشامي فهل اقام لهم من يجمع لهم كلمتهم ويقيم اودهم ويخبرهم بحقهم من باطلهم ؟ قال هشام في وقت رسول اللّه (ص) او الساعة ؟ قال الشامي في وقت رسول اللّه رسول اللّه (ص) والساعة من ؟ فقال هشام هذا القاعد الذي تشد اليه الرحال ويخبرنا باخبارالسماء والارض وراثة عن اب عن جد ((٧)) .
قال الشامي فكيف لي ان اعلم ذلك قال هشام سله عما بدا لك .
قال الشامي قطعت عذري فعلي السؤال .
فقال ابو عبد اللّه (ع) يا شامي اخبرك كيف كان سفرك , وكيف كان طريقك , كان كذا وكذا.
فاقبل الشامي يقول صدقت , اسلمت للّه الساعة .
فقال ابو عبد اللّه (ع) بل آمنت باللّه الساعة , ان الاسلام قبل الايمان وعليه يتوارثون ويتناكحون والايمان عليه يثابون .
فقال الشامي صدقت فانا الساعة اشهد ان لا اله الا اللّه وان محمدا رسول اللّه (ص) وانك وصي الاوصياء ((٨)) .
وهذا المعنى للامامة الذي ناظر من اجله هشام طفحت به احاديث الائمة (ع).
روى الكليني عن داود الرقي عن العبد الصالح (ع) قال :ان الحجة لا تقوم للّه على خلقه الا بامام حتى يعرف ((٩)) .
وروى ايضا عن عبد اللّه بن سليمان العامري عن ابي عبد اللّه (ع) قال :ما زالت الارض الا وللّه فيها الحجة يعرف الحلال والحرام ويدعو الناس الى سبيل اللّه ((١٠)) .
وروى ايضا عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد اللّه (ع) قال :سمعته يقول ان الارض لا تخلو الا وفيها امام كي ما ان زادالمؤمنون شيئا ردهم وان نقصوا شيئا اتمه لهم ((١١)) .
وروى ايضا عن بشير العطار قال سمعت ابا عبد اللّه (ع) يقول :نحن قوم فرض اللّه طاعتنا ((١٢)) وانتم تاتمون بمن لا يعذرالناس بجهالته ((١٣)) .
وروى الكليني ايضا عن صفوان بن يحيى قال قلت للرضا (ع) قدكنا نسالك قبل ان يهب اللّه لك ابا جعفر (ع) فكنت تقول يهب اللّه لي غلاما, فقد وهبه اللّه لك فاقر عيوننا, فلا ارانا اليه يومك , فان كان كون فالى من ؟ فاشار بيده الى ابي جعفر (ع) وهو قائم بين يديه .
فقلت جعلت فداك هذا ابن ثلاث سنين ؟ فقال :وما يضره من ذلك فقد قام عيسى (ع) بالحجة وهو ابن ثلاث

سنين ((١٤)) وفي نسخة ارشاد المفيد واعلام الورى (ابن اقل من ثلاث سنين).
والامـامـة بـهذا المعنى عرضها القرآن الكريم للانبياء السابقين قال تعالى (و اذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن قال اني جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين) البقرة /١٢٤.
وقـال تـعالى (وجعلناهم ائمة يهدون بامرنا واوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلاة وايتاء الزكاة وكانوا لنا عابدين)الانبياء / ٧٣.
فالامام في كلا الايتين هو الهادي الى دين الله والحجة على خلقه بقوله وفعله وتقريره .
وفي ضوء ذلك يتضح : ان الـذي ذكـرتـه الاحاديث النبوية من حصر الامامة بعد النبي باثني عشر انما هو منزلة خاصة لا يـراد بـها موقع الحكم واجراءالحدود حسب بل اريد بها موقع من هو بمقام الرسول في كونه حجة لله تـعالـى فـي القول والفعل والتقرير وكون الحكم واجراءالحدود من خصائصه في زمانه , وقد الـحـقـت احـاديـث اخـرى الـزهـراء(س) بـالائمـة فهي حجة في قولها وفعلها وتقريرها دون خصوصية الحكم .
وبواسطة هؤلاء الحجج حفظ الله شريعة نبيه من التحريف وصارت ميسرة لكل من ارادها.
مشيئة الله تعالى في آل محمد (ص): وقد يقال لم حصر الحجج بعد النبي باثني عشر ولم حصر باسرة النبي (ص)؟ والجواب : ان حـصـر حـجـج الله تـعـالى بعد نبيه الاكرم باسرة النبي (ص)وبعدد محدود منهم , وهم علي والـزهـراء والـحـسـن والـحسين وتسعة من ذرية الحسين (ع), نظير حصر حججه تعالى بعد نوح وابراهيم ويعقوب وعمران في ذريتهم كما في قوله تعالى :(ولقدارسلنا نوحا وابراهيم وجعلنا فـي ذريتهما النبوة والكتاب فمنهم مهتد وكثير منهم فاسقون) الحديد / ٢٦ وقوله : (ان الله اصطفى آدم ونـوحـا وآل ابـراهيم وآل عمران على العالمين ذرية بعضها من بعض و الله سميع عليم) آل عمران / ٣٣-٣٤.
وقد شـاءت حكمة الله تعالى ان يجعل في الحجج من بعد محمد(ص) امراة حجة وهي فاطمة بنت محمد (ص) كما جعل بعدموسى امراة حجة وهي مريم بنت عمران .
وشاءت حكمة الله تعالى ايضا ان يجعل من ذرية فاطمة (س)خاتم اوصياء محمد (ص) وهو الحجة بـن الـحسن العسكري كماجعل من ذرية مريم (س) من قبل حجته عيسى (ع) خاتم اصفيائه من آل عمران وبني اسرائيل .
بل شاءت حكمة الله تعالى ان يجعل المهدي من آل محمد(ص)نظيرا لعيسى من آل عمران من ناحية الاخـتـلاف فـي ولادتـه والامـتـحان بغيبته فقد اختلف بنو اسرائيل في ولادة المسيح بعد ان كانوا يـنتظرونـه جميعا للنصوص الثابتة عن انبيائهم وفي كتبهم ((١٥)) , فمنت طائفة لما ولد وانكرت طائفة ذلك الى اليوم .
واخـتـلف بنو اسماعيل (امة محمد (ص)) في ولادة المهدي المنتظرمن ولد فاطمة (س) بعد ان اخبر النبي (ص) عنه وبشر به ((١٦)) فمنت طائفة لما ولد سنة ٢٥٥ هج, وهي لا تزال مؤمنة به الى اليوم ,وانكرت طائفة ذلك الى اليوم ايضا.
وامـتـحن انصار عيسى بغيبته , فمنهم من قال قتل , ومنهم من قال انجاه الله من كيد الظالمين واتصل بخواص تلاميذه لفترة يوجههم ثم غيبه الله تعالى ليظهره آخر الزمان .
وكـذلـك امـتـحن شيعة المهدي (ع) بغيبته فمنهم / وهو قليل جداوفي وقته / من قال انه مات في الغيبة ((١٧)) , وقال الاغلب بحياته في غيبته الطويلة التي غاب فيها بعد غيبته ((١٨)) القصيرة وهم ينتظرون ظهوره ليحقق الله تعالى به وعده الذي وعده لنبيه الخاتم .
وشاءت حكمة الله ايضا ان يجعل في آل محمد (ص) حجة لله في سن دون العاشرة من عمره وهو ابو جعفر محمد الجواد (ع) ليكون نظيرا ليحيى في آل عمران آتاه الله الحكم صبيا.
وشـاءت حـكـمة الله ان يجعل اوصياء محمد (ص) اثني عشروان يجعل الثاني عشر منهم المهدي يحقق الله تعالى على يده وعده لنبيه محمد (ص) ويرث المؤمنون برسالته الارض كلها (ولقدكتبنا فـي الـزبور من بعد الذكر ان الارض يرثها عبادى الصالحون)الانبياء / ١٠٥ وان يكون ذلك نظيرا لاوصـيـاءموسى الاثني عشر وما جعله على يد الثاني عشر من اوصيائه وهوداود من تحقق للوعد الذي وعده لموسى وبني اسرائيل من وراثة ارض فلسطين وما حولها.
وشـاءت حكمة الله ان يجعل اغلب اوصياء محمد (ص) من ذرية اخيه ووزيره واول اوصيائه علي (ع) وان يكون ذلك نظيرا لماجعله الله تعالى من كون اغلب اوصياء موسى (ع) بعده في ذرية اخيه ووزيره هارون (ع) ((١٩)) .
من له حق الحكم في الاسلام : اما ما يتعلق بمسالة الحكم فان القانون الاسلامي قد اوجب على المسلمين اقامته الى آخر الدنيا, ومن الـطـبيعي جدا ان لا يحددعدد الحكام بعدد معين , وانما الطبيعي هو ان تحدد مواصفات من له اهلية لاشـغـال هـذا المنصب في المجتمع , وقد حدد القانون الالهي ذلك صريحا في قوله تعالى (انا انزلنا الـتـوراة فـيـهـا هدى ونـور يـحـكم بها النبيون الذين اسلموا للذين هادوا والربانيون والاحبار بمااستحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء) المائدة / ٤٤.
والـنـظـريـة الـتي تطرحها الاية من وجود ثلاثة طبقات من العلماءبالكتاب الالهي يبينون احكامه ويـنـفذونها في المجتمع , وهم النبيون ثم الربانيون ثم الاحبار, ليست خاصة بالتوراة بل تشمل كل كتاب الهي تضمن الشريعة

.
والمراد بالاحبار هم الفقهاء رواة احاديث الاوصياء.
وفي ضوء الاية الكريمة يكون الذي له حق الحكم في المجتمع هو النبي ومن بعده الوصي ومن بعده الفقيه العادل الكفوء.
وقد وردت النصوص في القرآن والسنة تشير الى وجود منزلة الربانيين والاحبار في امة محمد (ص).
روى المحدث البحراني في تفسيره البرهان عن العياشي عن ابي عمرو الزبيري عن ابى عبد الله (ع) قوله : ان مما استحقت به الامامة التطهير والطهارة من الذنوب والمعاصي الموبقة التي توجب النار, ثم العلم المكنون بجميع ماتحتاج اليه الامة حلالها وحرامها والعلم بكتابها خاصه وعامه والمحكم والمتشابه ودقائق علمه وغرائب تاويله وناسخه ومنسوخه .
قلت : وما الحجة بان الامام لا يكون الا عالما بهذه الاشياء التي ذكرت ؟ قال : قول الله فيمن اذن لهم بالحكومة وجعلهم اهلها (انا انزلناالتوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين اسلموا للذين هادواوالربانيون) فهذه الائمة دون الانبياء الذين يؤتون الناس بعلمهم ((٢٠)) .
واما (الاحبار) فهم العلماء دون الربانيين .
ثم اخبرنا فقال : (بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء) ولم يقل بما حملوا منه ((٢١)) .
شرح الرواية : قوله (ع): (ان مما استحقت به الامامة التطهير... ثم العلم المكنون ...).
العلم المكنون هو: العلم المخزون المصون عن الاختلاف ,نظير قوله تعالى (انه لقرآن كريم , في كتاب مكنون)الواقعة٧٧ ـ٧٨.
ومراده (ع) ان الامامة الالهية الخاصة تتقوم بامرين : الاول : الطهارة من الذنوب صغيرها وكبيرها.
الثاني : العلم بكل ما تحتاج اليه الامة علما مصونا عن الخطاوالاختلاف .
وكلاهما فضل من الله يمنحه من يشاء من عباده .
قوله (ع): (قول الله فيمن اذن الله لهم بالحكومة وجعلهم اهلها). يشير الى ان الذين اذن الله لهم بالحكومة هم ثلاث فئات : الفئة الاولى : النبيون .
الفئة الثانية : الربانيون .
الفئة الثالثة : الاحبار ((٢٢)) .
قوله (ع): (فهذه الائمة دون الانبياء).
يشير الى ان الربانيين في الاية هم الائمة الالهيون , وهم العلماءاصحاب العلم المصون عن الخطا المطهرون عن الذنوب ((٢٣)) المنصوص عليهم الذين ورد ذكرهم في قوله تعالى (ولقد آتيناموسى الكتاب فلا تكن في مرية من لقائه وجعلناه هدى لبني اسرائيل , وجعلنا منهم ائمة يهدون بامرنا لما صبروا وكانوا ب آياتنايوقنون) السجدة٢٣ ـ٢٤.
ان الائمة من بني اسرائيل من بعد موسى المشار اليهم فى الاية على قسمين : الاول : انبياء ورسل كداود وسليمان وزكريا ويحيى وعيسى .
الثاني : غير انبياء ولكنهم علماء معصومون منصوص عليهم وهم آل هارون وطالوت ((٢٤)) وصاحب سليمان ((٢٥)) وغيرهم وهؤلاء هم الربانيون المشار اليهم في الاية ٤٤ من سورة المائدة موضوع البحث ولهم نظائر في هذه الامة .
وقد قال الامام الباقر (ع) في تفسيرها:انها فينا نزلت ((٢٦)) ,ومراده (ع) انها نزلت لبيان مقامهم بواسطة ذكر نظائرهم في الامم السابقة .
وتفسير الامام الباقر (ع) هذا من باب البطن .
وقد وضح الامام الباقر معنى (البطن) حين ساله الفضيل بن يسار عن الرواية التي تقول (مافي القرآن آية الا ولها ظهر وبطن) مايعني بقوله لها ظهر وبطن قال :ظهره تنزيله وبطنه تاويله .
وفي رواية مهران عن ابي جعفر (ع) ايضا قال :ظهر القرآن الذين نزل فيهم وبطنه الذين عملوا مثل اعمالهم ((٢٧)) .
قوله (ع):ثم اخبر فقال (بما استحفظوا من كتاب الله ..) ولم يقل بما حملوا منه اشارة منه (ع) الى ان (الاستحفاظ) لا يراد به مجرد حمل العلم فقط, بل يراد به (حمل العلم وعدم تضييعه عمليا) وهذاالمعنى صادق دائما مع النبيين والربانيين , اما مع غيرهم فقد يتخلف فيكون عالما بحدود الله ومضيعا لها عمليا.
مسالة الشورى : اما ما يتعلق بمسالة الشورى فان لها مجالات اربعة : الاول : الشورى كطريق لمعرفة الحجة المعصوم بعد رسوله ولاشك هي غير صالحة لذلك .
الثاني : الشورى كطريق لتشخيص من هو الاصلح للحكم في زمن الحجج الاثني عشر الذين نص عليهم الرسول , ولا شك هي باطلة في هذا المورد كبطلانها في زمن رسول الله (ص), اذ الحكم من خصائص حجة الله نبيا كان او وصيا وعلى الامة ان تبايعه وتبسط يده ولا تبايع غيره .
ومما لا شك فيه ان الشورى في هذين المجالين مما اجمع على رفضه الشيعة في كل عصورهم .

الثالث : الشورى كطريق لتشخيص من هو الاصلح للحكم من بين الفقهاء في فترة الغيبة الكبرى , وهذه المسالة لم تكن موضع بحث عند القدامى من علماء الشيعة لعدم ابتلائهم بها, اما المحدثون فقد ذهب قسم منهم ممن بحثها الى القول بها ((٢٨)) .
الرابع : الشورى كممارسة من الحاكم في الشؤون التنفيذية العامة كمافي كيفية الحرب وغيرها وهذه الشورى قد نص عليها القرآن الكريم في قوله تعالى (وشاورهم في الامر فاذا عزمت فتوكل على الله ان الله يحب المتوكلين) آل عمران / ١٥٩ ((٢٩)) .
وفي ضوء ذلك يتضح ان قول القائل (ان الشيعة لا يؤمنون بالشورى والانتخاب) ليس صحيحا على اطلاقه بل لابد من مراعاة التفصيل الانف الذكر.
مسالة البيعة : وهناك مسالة اخرى تجد الاشارة اليها هنا وهي مسالة البيعة , والذي يتبناه الشيعة فيها هو: ان البيعة عهد شرعي على النصرة واقامة الحكم لا تصح الا مع من تصح البيعة معه على ذلك ((٣٠))
وهم :النبي ثم الوصي ثم الفقيه العادل في فترة الغيبة الكبرى .
روى الشيخ الطوسي في اماليه بسنده عن الرضا (ع) عن آبائه ان عليا(ع) قال : ان فلانا وفلانا (يريد ابابكر وعمر) اتياني وطالباني بالبيعة لمن سبيله ان يبايعني ((٣١)) .
قال الشيخ راضي آل ياسين (ره): وانما على الناس ان يبايعوا من ارادته النصوص النبوية ولاتصحح الامامية بيعة غيره ((٣٢)) .
وقال ايضا: لما كان الواجب على الناس دينا الانقياد الى بيعة الامام المنصوص عليه كان الواجب على الامام مع قيام الحجة بوجودالناصر قبول البيعة ,...., ولا مجال للتخلف عن الواجب مع وجودشرطه ((٣٣)) .
وقال الشهيد الصدر (ره): ولا شك ان البيعة للقائد المعصوم واجبة لا يمكن التخلف عنها شرعا ((٣٤)) .
وقال السيد محمود الهاشمي : الناس مكلفون بان يقوموا بالقسط, وهم من اجل ذلك لا بدوان يبايعوا القائد المنصوب من قبل الله سبحانه وتعالى كي يهيئوا له فرصه اقامة القسط وهذه مسؤولية الامة ايضا, اذ ان من اصول الفكر السياسي في الاسلام (البيعة) لولي الامر المنصب من قبل المبدا الاعلى او وليه بشكل خاص , او بالشكل العام ضمن الشروطوالمواصفات المعينة المعروفة , كما يسمى عند الفقهاء ب (القضية الحقيقية) ولا نقصد (بالبيعة) جانبها الشكلي او الصوري , وان كان ذلك ايضا محمودا ولازما, وانما نقصد بها لزوم (الطاعة) لتمكين هذا القائد (الحاكم) من القيام بدوره القيادي في اقامة العدل والقسطبين الناس , ولكن لا يكون الا من خلال (المبايعة) واقرار (الطاعة)له ((٣٥)) .
وقال السيد مرتضى العسكري : فالحاجة الى البيعة هي تنفيذ الاحكام الاسلامية والامام (ع)بحاجة الى من ينصره لتنفيذ الاحكام ..
ولا يلزم من ذلك ان يتعاهدجميع الناس , اذ ان تعاهد مقدار من الناس بانهم يقومون بتنفيذالاحكام الاسلامية يعتبر كافيا ((٣٦)) .
وقال ايضا في سؤال وجه اليه عن رسائل اهل الكوفة هل يمكن اعتبارها بيعة قال : نعم , ولكن البيعة وقعت بعد ذهاب مسلم بن عقيل حيث يصدق على كتبهم قول الامام امير المؤمنين (ع) (لولا حضور الحاضر وقيام الحجة بوجود الناصر)... فيجب عليه تلبية طلب جماعة من المسلمين .. وكذلك فان الكوفة كانت مركزا للجند كالشام مثلا فكان ارسالهم الكتب اليه يلزمه باجابة طلبهم وكان ملزما شرعا ان يجبيهم الى طلبهم ((٣٧)) .
اقول : ومن الجدير ذكره ان هذه البيعة الواجبة مع المعصوم ليس دورها دور انشاء حق الحكم للمعصوم لان حقه في ذلك ثابت بالنص كما مر بيانه وانما دورها دور تمكينه وبسط يده .
قال السيد كاظم الحائري : ان المعصوم (ع) على رغم ان له ولاية الامر والحكومة بتشريع من قبل الله تعالى لم يكن من المقرر الهيا ان يرضخهم لما له من حق الحكومة بالاكراه الاعجازي , كما انه لا تجبر الامة على الاحكام الاخرى كالصلاة والصوم بالجبر الاعجازي والا لبطل الثواب والجزاء, لان الناس يصبحون مسيرين عن غير اختيار. بل كان من المقرر ان يصل المعصوم الى السلطة بالطرق الاعتيادية ومن الواضح الوصول الى السلطة بالطريق الاعتيادي وبغير الاعجازينحصر في وجود ناصرين له من البشر, فكان اخذ البيعة منهم لاجل التاكد من وجود ثلة كافية من الامة تعهدوا بنصر المعصوم والعمل معه في جهاده وسائر اموره الحكومية ولولاهم لعجز المعصوم حسب القوة البشرية ومن دون الاعجاز عن تحقيق السلطة والحكومة خارجا ((٣٨)) .
الخلاصة : وخلاصة الجواب : ان الامر الذي حصر باثني عشر هو منزلة خاصة لا يرادبها موقع الحكم واجراء الحدود حسب , بل اريد بها منزلة الحجة على الخلق في القول والفعل والتقرير, والله تعالى اعلم حيث يجعل رسالته وحجته وفي اي اسرة وباي عدد.
اما الحكم واجراء الحدود فهو من اختصاص هؤلاء الحجج في زمانهم وحضورهم ولا يجوز لاحد ان يمارسه الا باذنهم اما في عصر الغيبة فقد اذن الائمة (ع) لفقهاء شيعتهم ورواة احكامهم ان يمارسوه وامروا

شيعتهم بالرجوع اليهم للاحتكام اليهم والاخذعنهم .
اما الشورى فقد تبين ان الذي رفضه الشيعة منها هو ما كان في قبال النص , اما ما كان في طوله وامتداده فليس كذلك .
اما البيعة على الحكم فالذي يراه الشيعة هو عدم صحتها مع من لا تصح معه شرعا وان الذي تصح معه بل تجب هو النبي ثم الوصي ثم الفقيه العادل في عصر الغيبة .

الفصل الثانى : ملاحظات على مقال الدكتور البغدادي في رده على الشهيد الصدر رحمه اللّه

البغدادي يرد على الشهيد الصدر نشر احمد الكاتب في نشرته الشورى العدد الثالث مقطعا من كلام الشهيد الصدر اقتطعه من كتابه (بحث حول الولاية) الذي يبرهن فيه على بطلان الشورى في المجال الاول والثاني الانفي الذكر ويثبت فيه النص على علي (ع) وبقية اهل البيت (ع). وقد صدر صاحب النشرة الكلام المقتطع بمانشيت عريض الصدر: الصحابة لم يعرفوانظام الشورى وقدم له مقدمة طلب فيها من القراء والمفكرين المسلمين ان يولوها كبير اهتمامهم لانها رؤية لا تزال حية في اذهان الكثير من المثقفين وانه يستقبل اية مناقشة لها ثم نشر في العددالسادس مقالا يحمل عنوان الشورى منهج حياة المسلمين وبتوقيع الدكتور عبد اللّه البغدادى ((٣٩)) يرد فيه على الشهيد الصدر وقدجاء الرد في محورين هما: المحور الاول : يثبت فيه البغدادي ان النبي (ص) كان يستشيراصحابه في القضايا التنفيذية العامة وياخذ برايهم فيها ثم ذكر قصة مشورة النبي اصحابه في قصة بدر واحد وغيرها.
المحور الثاني : وينكر فيه وجود النص على علي (ع) ويقول ان بيعة الخلفاء كانت على اساس الشورى ودون تهديد او قوة سلاح ومما قاله في هذا الصدد: ان ما جرى في السقيفة من نقاش حصل فيه ترشيح لابي بكروآخر لسعد بن عبادة , وقد تغلب الراي الاول , ولم يكن ذلك تمام الشورى , بل انه كان مجرد ترشيح , والبيعة التي تمت في مسجدالنبي (ص) والتي اجمع عليها جمهور المهاجرين والانصار كانت لابي بكر وكان ذلك هو الاستفتاء (للجيل الطليعي من الامة الذي يضم المهاجرين والانصار) كما وصفه الشهيد الصدر. ولو لم يبايع المسلمون / وقد فعلوا ذلك طواعية دون تهديد او قوة سلاح / لماانعقدت بيعة ابي بكر.
وكذلك الامر في استخلاف ابي بكر لعمر او في استخلاف عمرللستة , فالامر لا يعدو ان يكون ترشيحا خاضعا للقبول اوالرفض من الامة التي تدلي بصوتها في اعطاء البيعة او رفض ذلك .
اما الاستنتاج من الشهيد الصدر بان (الطريق الوحيد الذي بقي منسجما مع طبيعة الاشياء, ومعقولا على ضوء ظروف الدعوة والدعاة وسلوك النبي هو ان يختار النبي بامر من اللّه شخصا فيعده اعدادا رساليا وقياديا لتتمثل فيه المرجعية الفكرية والزعامة السياسية) (ولم يكن هذا الشخص المرشح للاعداد الرسالي والقيادي والمنصوب لتسلم الدعوة وتزعمها فكريا وسياسيا الا الامام علي بن ابي طالب (ع)).
فالرد عليه ان الغرابة بمكان ان يكون ذلك (هو الطريق الوحيدالذي بقي منسجما مع طبيعة الاشياء) ومع ذلك لم يجد اغلبية تؤيده من (الجيل الطليعي للامة) بل لم يذكر احد ممن حضر السقيفة اوشهد البيعة في المسجد النبوي نصا او وصية من رسول اللّه (ص)بذلك .
والاغرب من ذلك هو انه لم يرد نص صريح في القرآن والسنة يشير الى هذا الاختيار النبوي الذي هو (بامر من اللّه) والاغرب من ذلك كله .. ان الامام على (ع) لم يحتج لنفسه -فيما ثبت عنه - باي قول يشير الى هذا (التعيين) بل كان مما حاجج به الامام علي (ع) معاوية الذي نازعه سلطانه الشرعي قوله : (ان القوم الذين بايعوني هم القوم الذين بايعوا ابا بكر وعمر..)انتهى كلامه .
تعليقنا على الرد في محوره الاول : هو ان الشهيد الصدر (ره) لم يرفض الشورى في مجال ممارسة الحاكم للشؤون التنفيذية العامة ولم يرفض دورها في تشخيص المرجع في فترة الغيبة الكبرى ودور الانتخاب في حسم حالة تعددالمرجعيات المتكافئة المستوفية للشروط اللازمة وقد وضح ذلك مفصلا في كتابيه (لمحة فقهية تمهيدية عن دستور الجمهورية الاسلامية في ايران) و (خلافة الانسان وشهادة الانبياء).
وان الذي كان ينفيه من الشورى في كتابه (بحث حول الولاية) هو الشورى في مجال تعيين القيادة الفكرية والسياسية التي تخلف النبي (ص)والتي تقع على امتداد الرسالة في كل شى ء الا النبوة والازواج كما مرتوضيحه .
وكان ينبغي على صاحب النشرة ان ينبه الى ذلك وينشر مقاطع من كلام الشهيد الصدر توضح رايه في ذلك .
اما تعليقنا على الرد في محوره الثاني : فسياتي تباعا في هذه الحلقة وفي غيرها, ومن الجدير ذكره ان اشكالاته التي اثارها ليست مما ينفرد به بل هي اشكالات اثارها قبله كل من كتب من علماء السنة و مثقفيهم في هذا الموضوع واجاب عليها الشيعة .

الفصل الثالث : احتجاج علي (ع) بحديث الغدير

قال البغدادي : ان عليا (ع) لم يحتج في ما ثبت عنه باي قول يشير الى النص عليه لقد احتج علي (ع) بحديث الغدير وقد تواتر ذلك عنه في كتب الحديث نص الشبهة قال البغدادي : والاغرب من ذلك كله .. ان الامام علي (ع) لم يحتج لنفسه -فيما ثبت عنه - باي قول يشير الى هذا (التعيين).
الرد على الشبهة اولا: لقد ثبت تاريخيا ان عليا (ع) قد احتج بحديث الغدير في اكثر من مناسبة كان اشهرها في المصادر التاريخية والحديثية الميسرة بين ايدينا هي مناشدته للناس في مسجد الكوفة بعد عودته من حرب الجمل .
قال عبد الحق الدهلوي البخاري ((٤٠)) في كتابه اللمعات في شرح المشكاة في تعليقه على حديث الغدير: وهذا حديث صحيح لا مرية فيه وقد اخرجه جماعة كالترمذي والنسائي واحمد وطرقه كثيرة جدا رواه ستة عشر صحابيا ((٤١)) وفي رواية لاحمد انه سمعه من النبي (ص) ثلاثون صحابيا وشهدوابه لعلي (ع) لما نوزع ايام خلافته وكثير من اسانيده صحاح وحسان ولا التفات لمن قدح في صحته ((٤٢)) ولا الى قول بعضهم (ان زيادة اللهم وال من والاه الى آخره) موضوع فقد ورد ذلك من طرق صحح الذهبي ((٤٣)) كثيرا منها كذا قال الشيخ ابن حجر في الصواعق المحرقة .
اقول : روى احمد بن حنبل عن عبد الله بن عمر الجشمي البصري (ت ٢٣٥) عن عبيد الله بن عمر القواريري عن يونس بن ارقم عن يزيد بن زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى (ت ٨٣) قال شهدت عليا في الرحبة ((٤٤)) قال : انشد الله رجلا سمع رسول الله وشهد يوم غدير خم الا قام ولا يقوم الا من رآه فقام اثنا عشر بدريا فقالوا نشهد انا سمعنا رسول الله (ص) يقول يوم غدير خم (الست اولى بالمؤمنين من انفسهم وازواجه امهاتهم فقالوا بلى يا رسول الله قال فمن كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه) ((٤٥)) .
وفيه ايضا بسند آخر قال واخذل من خذله ((٤٦)) .
وفيه ايضا بسنده عن ابي الطفيل عامر بن واثلة ت ١٠٠ ((٤٧)) قال : جمع علي (ع) الناس في الرحبة ثم قال لهم : انشد الله كل امرئ سمع من رسول الله (ص) يقول يوم غديرخم ما سمع لما قام فقام ثلاثون من الناس فشهدوا.
قال ابو واثلة فخرجت وكان في نفسي شيئا فلقيت زيد بن ارقم فقلت له اني سمعت عليا (ع) يقول كذا وكذا. قال فما تنكر قد سمعت رسول الله يقول ذلك له ((٤٨)) .
وقوله (فخرجت وكان في نفسي شيئا) يبدو منه ان ابا الطفيل استعظم النتائج المترتبة على حديث الغدير وهي هلاك وضلالة من خالف عليا او خذله او قاتله او قدم نفسه عليه لذلك راح يستزيدعن القضية اكثر ((٤٩)) .
ومن الجدير ذكره هنا ان حديث الغدير الذي استنشده علي (ع) لم يكن يتضمن ذكر علي (ع) فق ط بل تضمن ايضا ذكر اهل بيته , وقد روى الحاكم النيسابوري الرواية كاملة عن ابي الطفيل عن زيد بن ارقم قال : خرجنا مع رسول الله (ص) حتى انتهينا الى غدير خم عندشجيرات خمس ودوحات عظام فكنس الناس ما تحت الشجيرات ثم استراح رسول الله (ص) عشية فصلى ثم قام خطيبا فحمد الله واثنى عليه ثم قال : ايها الناس اني تارك فيكم امرين ((٥٠)) لن تضلوا ان اتبعتموهما وهما كتاب الله واهل بيتي عترتي ثم قال اتعلمون اني اولى الناس بالمؤمنين من انفسهم ثلاث مرات قالوا نعم فقال رسول الله (ص) من كنت مولاه فعلي مولاه ... ((٥١)) .
وفي رواية الطبراني بعد قوله عترتي وان اللطيف الخبير نباني انهمالن يفترقا حتى يردا علي الحوض وسالت ذلك لهما, فلا تقدموهمافتهلكوا ولا تقصروا عنهما فتهلكوا, ولا تعلموهم فانهم اعلم منكم ((٥٢)) .
وقد ورد حديث النبي (ص) في اهل بيته في مناسبات شتى ولم يكن مقتصرا على مناسبة غدير خم .
قال ابن حجر الهيثمي :اعلم ان لحديث التمسك بذلك طرقاعديدة كثيرة وردت عن نيف وعشرين ((٥٣)) صحابيا وفي بعض تلك الطرق انه قال ذلك بحجة الوداع بعرفة ((٥٤)) وفي اخرى انه قاله بالمدينة في مرضه وقد امتلات الحجرة باصحابه ((٥٥)) وفي اخرى انه قال ذلك بغدير خم وفي آخر انه قال ذلك لما قام خطيبابعد انصرافه من الطائف ((٥٦)) ((٥٧)) .
ثانيا: وفي ضوء حديث الثقلين وحديث الولاية كان علي (ع) ايام حكومته يوضح للناس حقيقة منزلته ومنزلة اهل البيت (ع).
فمن كلماته قوله (ع):لا يقاس بل محمد (ص) من هذه الامة احد ولا يسوى بهم من جرت نعمتهم عليه ابدا هم اساس الدين وعماد اليقين اليهم يفى ء الغالي وبهم يلحق التالي , ولهم خصائص حق الولاية وفيهم الوصية والوراثة الان اذ رجع الحق الى اهله ونقل لى منتقله (خ٢).
وقوله (ع):اين الذين زعموا انهم الراسخون في العلم دوننا كذبا وبغيا علينا, ان رفعنا الله ووضعهم , واعطانا وحرمهم , وادخلناواخرجهم , بنا يستعطى الهدى , ويستجلى العمى , ان الائمة من قريش غرسوا في هذا البطن من هاشم , لا تصلح على سواهم , ولاتصلح الولاة من غيرهم (خ ١٥٢).
وقوله (ع):وخلف فينا راية الحق , من تقدمها مرق , ومن تخلف عنها زهق , ومن لزمها لحق .
وقوله (ع):هم عيش العلم وموت الجهل .. لا يخالفون الحق ولا يختلفون فيه , وهم دعائم الاسلام , وولائج

الاعتصام , بهم عادالحق الى نصابه , وانزاح الباطل عن مقامه وانقطع لسانه عن منبته (خ ٢٣٩).
وقوله (ع) عن نفسه :وانا من رسول الله كالضوء من الضوءوالذراع من العضد(الكلام رقم ٤٥١).
وقوله (ع):لقد علمتم اني احق بها من غيري خ ٧٤.
وقوله (ع):اما والله لقد تقمصها ابن ابي قحافة وانه ليعلم ان محلي منها محل القطب من الرحى ينحدر عني السيل ولا يرقى الى الطير(خ٣).
وفي ضوء ذلك يتضح ان الولاية لعلي (ع) في حديث الرسول (ص) لا تعني المحبة والنصرة ((٥٨)) , لان هذين الامرين من حق كل مؤمن , و علي (ع) اول المؤمنين , وليست لغيره سوابق في الايمان والجهاد كسوابقه بل ليست لغيره من الطاعة والانقياد لله ورسوله كانقياده وطاعته , وحقه في المحبة والنصرة محفوظ من هذه الناحية , وانما اراد بالولاية تلك الولاية الخاصة بالرسول دون غيره من المؤمنين , هذه الولاية التي تجعل المؤمنين الى آخر الدنيافي جانب والرسول في جانب آخر, وولاية الرسول التي ينفرد بهاهي ولاية الله تعالى , وولاية الله تعالى لا تقف عند حدود المحبة والنصرة , بل تمتد الى جانب الاتباع والطاعة والاحتكام اليه ,والوقوف عند امره ونهيه حيا كان او ميتا ((٥٩)) , وهذا هوالمعنى الذي فهمه ابو واثلة واستعظمه , لان معناه عليه ان يرتب ط بعلي (ع) كارتباطه برسول الله (ص) حتى بعد موته وهكذا كان امره اذعرف ابو الطفيل عامر بن واثلة انه من شيعة علي (ع) وشهد مشاهده كلها, وبقي ابو الطفيل بعد علي (ع) وقد ساله معاوية يوما كيف وجدك على خليلك ابي الحسن يا بن واثلة قال : كحب الفاقد لاخيهاوزوجها وولدها والى الله تعالى اشكو التقصير ((٦٠)) .
ثالثا:

واذا اراد القارئ الكريم مزيدا من التفصيل عن حديث الغدير ومااثير حوله من اشكالات سندية ودلالية واجوبة علماءالشيعة على ذلك فعليه بكتاب الغدير ج ١ للعلامة الاميني (ره)وكتاب عبقات الانوار ج٦ - ٩ تعريب وتلخيص العلامة الميلاني فانهما اوسع وافضل ما كتب في هذا الباب .

الفصل الرابع : السقيفة برواية عمر بن الخطاب

#قال البغدادي ان ما جرى في السقيفة كان مجرد ترشيح والبيعة تمت في المسجد دون تهديد او اكراه .
روايات كتب الحديث والسيرة تثبت ان الذي جرى في السقيفة بيعة وليس مجرد ترشيح .
نص الشبهة قال البغدادي : ان ما جرى في السقيفة من نقاش ... لم يكن ذلك تمام الشورى بل انه كان مجرد ترشيح والبيعة تمت في مسجد النبي (ص). وقدفعلوا ذلك طواعية دون تهديد او قوة سلاح .
الرد على الشبهة اقول : ان قوله هذا خلاف ما ثبت في كتب السيرة والحديث والتاريخ وخلاف المشهور عند اهل السنة .
حيث ذكرت هذه الكتب ان الذي جرى في السقيفة بيعة وليس مجرد ترشيح , ومن ثم استشهد فقهاء السنة كالماوردي وغيره بماجرى في السقيفة من بيعة عمر, وابي عبيدة , واسيد بن حضير,وبشير بن سعد, وسالم مولى ابي حذيفة , لابي بكر على صحة انعقادالحكم ببيعة خمسة ((٦١)) .
نعم الذي ذكره البغدادي هو راي البعض من علماء السنة حيث يرى ان حكومة ابي بكر انعقدت ببيعته العامة في المسجد دون بيعته في السقيفة ((٦٢)) .
قصة السقيفة : والى القارئ الكريم نص كلام عمر بن الخطاب حول السقيفة كمارواه البخاري في صحيحه قال : حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعودعن ابن عباس قال : ان عمر قال في اول جمعة قدمها من حجته الاخيرة : انه بلغني ان قائلا منكم يقول والله لو قد مات عمر بايعت فلانافلا يغترن امرؤ ان يقول انما كانت بيعة ابي بكر فلتة وتمت , الا وانهاقد كانت كذلك , ولكن الله وقى شرها, وليس منكم من تقطع الاعناق اليه مثل ابي بكر.
من بايع رجلا عن غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولاالذي بايعه تغرة ان يقتلا.
وانه قد كان من خبرنا حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم .
ان الانصار خالفونا واجتمعوا باسرهم في سقيفة بني ساعدة .
وخالف عنا علي والزبير ومن معهما.
واجتمع المهاجرون الى ابي بكر.
فقلت لابي بكر يا ابا بكر انطلق بنا الى اخواننا هؤلاء من الانصار, فانطلقنا نريدهم , فلما دنونا منهم لقينا منهم رجلان صالحان , فذكرا ما تمالا عليه القوم , فقالا اين تريدون يا معشرالمهاجرين , فقلنا نريد اخواننا هؤلاء من الانصار, فقالا لا عليكم ان لا تقربوهم , اقضوا امركم فقلت والله لناتينهم , فانطلقنا حتى اتيناهم في سقيفة بني ساعدة , فاذا رجل مزمل بين ظهرانيهم , فقلت من هذا؟ فقالوا هذا سعد بن عبادة , فقلت ما له ؟ قالوا يوعك .
فلما جلسنا قليلا, تشهد خطيبهم فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال :اما بعد فنحن انصار الله وكتيبة الاسلام , وانتم معشر المهاجرين رهط, وقد دفت دا فة ((٦٣)) من قومكم , فاذا هم يريدون ان يختزلونا من اصلنا, وان يحضنونا من الامر.
فلما سكت اردت ان اتكلم وكنت قد زورت مقالة اعجبتني ,اريد ان اقدمها بين يدي ابي بكر, وكنت اداري منه بعض الحد, فلماارادت ان اتكلم قال ابو بكر على رسلك فكرهت ان اغضبه .
فتكلم ابو بكر فقال ما ذكرتم فيكم من خير فانتم له اهل , ولن يعرف هذا الامر الا لهذا الحي من قريش , هم اوسط العرب نسباودارا, وقد رضيت لكم احد هذين الرجلين , فبايعوا ايهما شئتم فاخذ بيدي وبيد ابي عبيدة بن الجراح , وهو جالس بيننا.
فلم اكره مما قال غيرها, كان والله ان اقدم فتضرب عنقي ...احب الي من ان اتامر على قوم فيهم ابو بكر...
فقال قائل من الانصار انا جذيلها المحكك , وعذيقها المرجب ,منا امير ومنكم امير يا معشر قريش .
فكثر اللغط وارتفعت الاصوات , حتى فرقت من الاختلاف , فقلت ابسط يدك يا ابا بكر, فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعته الانصار.
ونزونا على سعد بن عبادة .
فقال قائل منهم قتلتم سعد بن عبادة , فقلت قتل الله سعد بن عبادة .
قال عمر وانا والله ما وجدنا فيما حضرنا من امر اقوى من مبايعة ابي بكر, خشينا ان فارقنا القوم ولم تكن بيعة ان يبايعوا رجلامنهم بعدنا, فاما بايعناهم على ما لا نرضى , واما نخالفهم فيكون فساد, فمن بايع رجلا على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هوولا الذي بايعه تغرة ان يقتلا ((٦٤)) .
وفيما يلي شرح لفقراتها التي تتصل بموضوعنا: قوله : (فلا يغترن امرؤ ان يقول انما كانت بيعة ابي بكر

فلتة وتمت الا وانها قد كانت كذلك ولكن الله وقى المسلمين شرها).
نسب البلاذري هذا القول الى الزبير, ونسبه ابن ابي الحديد الى عمار, و(الفلتة كما قال ابن الاثير وغيره هي الفجاة وقال ابن الاثير ايضاومثل هذه البيعة جديرة بان تكون مهيجة للشر والفتنة فعصم الله تعالى من ذلك ووقى).
اقول : والامر الفجائي هو ما لم يتوقع حدوثه , ومعنى ذلك ان بيعة ابي بكر لم تكن متوقعة ولا مترقبة , لان الاعناق كانت ممدودة الى علي (ع) قال ابن اسحق وكان عامة المهاجرين وجل (كل)الانصار لا يشكون ان عليا (ع) هو صاحب الامر بعد رسول الله (ص) ((٦٥)) وذلك لشدة لصوقه بالنبي (ص) وسابقته المتميزة والنص عليه في الغدير وغيره .
وقوله (وقى الله شرها) يفيد ان بيعة ابي بكر التي فوجئ المسلمون بها ولم يكونوا يترقبونها كانت تنطوي على الشر وسفك الدم والسبب في ذلك هو ان صاحب الحق الشرعي (علي (ع)) قدابى ان يبايع ودعا الانصار الى نصرته ولو كانوا اجابوه لكان هناك قتال بينه وبين القوم وتفصيل ذلك في الفقرة الاتية .
قوله : (وانه قد كان من خبرنا حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان الانصار خالفونا واجتمعوا باسرهم في سقيفة بني ساعدة .وخالف عنا علي والزبير ومن معهما. واجتمع المهاجرون الى ابي بكر.).
الذي يظهر من بعض الروايات ان عليا (ع) وبني هاشم كانوامشغولين بدفن النبي (ص), وفي اثناء ذلك اجتمعت فئة من الانصار في بيت سعد بن عبادة يتداولون امر الحكم , ثم انضم اليهم ابو بكر وعمر وابو عبيدة وسالم مولى ابي حذيفة , ثم بويع لابي بكر,وامتنع علي (ع) ومن معه من بني هاشم وغيرهم عن بيعته واجتمعوافي دار فاطمة (س) ((٦٦)) ((٦٧)) .
قال ابن قتيبة :وخرج علي (ع) كرم الله وجهه يحمل فاطمة بنت رسول الله (ص) على دابة ليلا في مجالس الانصارتسالهم النصرة , فكانوا يقولون يا بنت رسول الله قد مضت بيعتنالهذا الرجل ولو ان زوجك وابن عمك سبق الينا قبل ابي بكر ماعدلنا به , فيقول علي (ع) افكنت ادع رسول الله (ص) لم ادفنه في بيته واخرج انازع الناس سلطانه , فقالت فاطمة ما صنع ابو الحسن الاما كان ينبغي له ولقد صنعوا ما الله حسيبهم وطالبهم ((٦٨)) .
وفي ضوء ذلك فان تصوير الواقع التاريخي بعد وفاة الرسول بوجود ثلاث كتل ليس صحيحا, لان كتلة الانصار المزعومة لم تكن كتلة بالمعنى الذين كانت عليه الكتلة القرشية , وانما كانت اجتماعاطارئا, لا يبعد ان يكون الحزب القرشي قد دفع اليه بواسطة عدد من اعضائه من الانصار ((٦٩)) .
اما علي (ع) وبنو هاشم ومن معهم فقد صاروا كتلة في قبال الحزب القرشي حين رفضوا بيعة ابي بكر.
والذي يظهر بشكل واضح من نصوص تاريخية وحديثية متعددة ان الحزب القرشي كان له وجود زمن النبي , وكانت اطروحته تتمثل بشعار (حسبنا كتاب) الله وبالموقف السلبي من علي (ع).
و في قبال ذلك كانت مجموعة من الصحابة كابي ذروعماروسلمان وغيرهم , قد عرفت في عهد النبي (ص) بانها شيعة علي (ع) استجابة لامر الله ورسوله في علي (ع).
المجتمعون في دار فاطمة (س): وقد ذكر المؤرخون في عداد من تخلف عن بيعة ابي بكر في بيت فاطمة مع علي (ع) والزبير كلا من العباس بن عبد المطلب وعتبة بن ابي لهب وسلمان الفارسي وابي ذر الغفاري وعمار بن ياسروالمقداد بن الاسود والبراء بن عازب وابي بن كعب .
وقد ذكر ابن عبد ربه ان ابا بكر بعث عمر بن الخطاب ليخرجهم من بيت فاطمة وقال له : ان ابوا فقاتلهم فاقبل بقبس من نار على ان يضرم عليهم الدار فلقيته فاطمة فقالت يا ابن الخطاب اجئت لتحرق دارنا قال نعم او تدخلوا فيما دخلت فيه الامة ((٧٠)) .
روى الطبري قال اتى عمر بن الخطاب منزل علي (ع) وفيه طلحة والزبير ورجال من المهاجرين فقال :والله لاحرقن عليكم اولتخرجن الى البيعة ((٧١)) .
وقد ذكر اصحاب الحديث عن الزهري :ان عليا (ع) وبني هاشم بقوا ستة اشهر لم يبايعوا حتى ماتت فاطمة ((٧٢)) .
وقوله (ع):ولم يكن لي معين الا اهل بيتي فضننت بهم عن الموت ((٧٣)) .
وقوله :لو وجدت اربعين ذوي عزم ((٧٤)) .
وفي كتاب معاوية الى علي (ع)واعهدك امس تحمل قعيدة بيتك ليلا على حمار, ويداك في يدي ابنيك الحسن والحسين , يوم بويع ابو بكر الصديق , فلم تدع احدا من اهل بدر والسوابق الا دعوتهم الى نفسك , ومشيت اليهم بامراتك , وادللت اليهم بابنيك ,واستنصرتهم على صاحب رسول الله , فلم يجبك منهم الا اربعة اوخمسة , ولعمري لو كنت محقا لاجابوك ...., ومهما نسيت فلا انسى قولك لابي سفيان لما حركك وهيجك لو وجدت اربعين ذوي عزم لناهضت القوم ((٧٥)) .
قوله : (وليس منكم من تقطع الاعناق اليه مثل ابي بكر).
اقول : هذا الوصف لا ينطبق على ابي بكر اذ لم تكن له قرابة خاصة من النبي او سابقة جهادية مميزة او نص يؤهله لذلك بخلاف علي (ع) حيث جمع ذلك كله .

قوله : (ولا نعرف هذا الامر الا لهذا الحي من قريش).
وفي رواية احمد بن حنبل عن مالك بن انس (ولن تعرف العرب هذا الامر الا لهذا الحي من قريش) وفي رواية ابن اسحق (قد عرفتم ان هذا الحي من قريش بمنزلة من العرب ليس بها غيرهم وان العرب لا تجتمع الا على رجل منهم ...).
ونستفيد من هذا الكلام امرين هما: الاول : ان الامر المتنازع عليه في السقيفة ليس هو مجرد السلطة الاجرائية بل هو سلطة اجرائية مقرونة بسلطة دينية وذلك لان العرب لم يكونوا في الجاهلية يخضعون لقريش اجرائيا بل كانوايخضعون لها دينيا حيث يدينون بكل امر تضعه قريش في امرالدين وبخاصة الحج وهو امر مذكور في كل كتب السيرة ((٧٦)) ,وفي ضوء هذه السلطة تجرا عمر في حكومته على تحريم متعة الحج وقبول الناس ذلك منهم ((٧٧)) .
الثاني : ان المهاجرين الاربعة في السقيفة انما غلبوا الانصارالحاضرين باساس جاهلي كان الاسلام قد اماته , وهذا الاساس هوالامتياز الديني لقريش وقد نزعه الاسلام عن قريش وكرسه لمحمد(ص) واهل بيته (ع).
وامام شعار عمر ورفع الراية القرشية انكسر سعد بن عبادة في هذاالاجتماع المدبر من الحزب القرشي باعلان اسيد بن حضير ((٧٨)) رئيس الاوس وبشير بن سعد احد وجوه الخزرج ((٧٩)) ميلهماالى الحزب القرشي ومن ثم بيعتهما ومن معهما من اتباعهما ابابكر.
قوله : (كان والله ان اقدم فتضرب عنقي ... احب الى من ان اتامرعلى قوم فيهم ابو بكر).
وقد قال قبل ذلك (وليس فيكم من تقطع الاعناق اليه مثل ابي بكر).
اقول : لست ادري هل هاتان الكلمتان من ابي حفص كانتاعلى سبيل الجد ام شانه فيهما شانه في كلمته لما توفي النبي (ص)وكشف هو والمغيرة بن شعبة الثوب عن وجه النبي (ص) فقال :واغشياه ما اشد غشي رسول الله (ص), ثم اخذ يهدد بالقتل من قال ان رسول الله قد مات , واخذ يقول ان رجالا من المنافقين يزعمون ان رسول الله توفي , وان رسول الله ما مات , ولكنه ذهب الى ربه كماذهب موسى بن عمران , فغاب عن قومه اربعين ليلة , ثم رجع بعد ان قيل مات , والله ليرجعن رسول الله فليقطعن ايدي رجال وارجلهم يزعمون ان رسول الله مات , (من قال انه مات علوت راسه بسيفي هذا, وانما ارتفع الى السماء) ((٨٠)) .
قال ابن ابي الحديدان عمر لما علم ان رسول الله قد مات خاف من وقوع فتنة في الامامة وتغلب اقوام عليها, اما من الانصار اومن غيرهم , فاقتضت المصلحة عنده تسكين الناس , فاظهر ما اظهره , واوقع تلك الشبهة في قلوبهم , حراسة للدين والدولة , الى ان جاءابو بكر ((٨١)) .
وفي ما اوردناه من رواية البخاري وشرحها كفاية في توضيح حال السقيفة وانها كانت بيعة خاصة لابي بكر في اجواء العصبية القبلية وليست مجرد ترشيح له ثم اردفت ببيعة عامة اقترنت بالتهديد وقوة السلاح .

الفصل الخامس : الشورى السداسية برواية عمر بن ميمون

#قال البغدادي : ان استخلاف ابي بكر لعمر وكذلك حصر عمر الشورى بالستة كان ترشيحا خاضعا للقبول والرفض من الامة .
قال الماوردي ان بيعة عمر لم تتوقف على رضا الصحابة , وقدروت المصادر السنية المعتبرة ان عمر قال لابي طلحة الانصاري اختر خمسين رجلا من الانصار فاجمع هؤلاء الرهط في بيت حتى يختاروا رجلا منهم فان اجتمع خمسة ورضوا واحدا وابى واحد فاشدخ راسه .
نص الشبهة قال البغدادي : ان استخلاف ابي بكر لعمر وكذلك استخلاف عمر للستة كان ترشيحا خاضعا للقبول او الرفض من الامة .
الرد على الشبهة اقول : ان قوله هذا راى شاذ وافقه عليه بعض السنة .
قال الماوردي :واما انعقاد الامامة بعهد من قبله , فهو مما انعقدالاجماع على جوازه , ووقع الاتفاق على صحته , لامرين عمل المسلمون بهما ولم يتناكروهما: احدهما: ان ابا بكر عهد بها الى عمر فاثبت المسلمون امامته بعهده .
والثاني : ان عمر عهد بها الى اهل الشورى فقبلت الجماعة دخولهم فيها وخرج باقي الصحابة منها...
فان لم يكن ولدا ولا والدا جاز ان ينفرد بعقد البيعة له وبتفويض العهد اليه وان لم يستشر فيه احدا من اهل الاختيار لكن اختلفوا هل يكون ظهور الرضا منهم شرطا في انعقاد بيعته اولا ؟ فذهب بعض علماء اهل البصرة الى ان رضا اهل الاختيار شرطفي لزومها للامة ..
والصحيح ان بيعته منعقدة , وان الرضا بها غير معتبر لان بيعة عمر لم تتوقف على رضا الصحابة ((٨٢)) .
وقال النووي وغيره :اجمعوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف ,وعلى انعقادها باهل الحل والعقد لانسان حيث لا يكون هناك استخلاف غيره ((٨٣)) .

وقصة الشورى واستخلاف عثمان صريحة في انها كانت بيعة من عبد الرحمن لعثمان بعد ما فوضه الاربعة ان يكون الامر امره ,ومن هنا قال عبد الرحمن لعلي بايع والا ضربت عنقك ((٨٤)) .
ونحن نورد فقرات من رواية مفصلة رواها الطبري عن عمر بن شبة باسانيده الى عمرو بن ميمون .
قصة الشورى : قال عمرو بن ميمون : ان عمر لما طعن قيل له يا امير المؤمنين لو استخلفت الجراح حيا استخلفته فان سالني ربي قلت : سمعت نبيك يقول (انه امين هذه الامة) ((٨٥)) .
ولو كان سالم مولى ابي حذيفة حيا استخلفته فان سالني ربي قلت سمعت نبيك يقول (ان سالما شديد الحب لله) ((٨٦)) .
فقال له رجل ادلك عليه , عبد الله بن عمر... قال بحسب آل عمر ان يحاسب منهم رجل واحد.. ان استخلفت فقد استخلف من هو خير مني , وان اترك فقد ترك من هو خير مني , ولن يضيع الله دينه .
فخرجوا ثم رجعوا فقالوا يا امير المؤمنين لو عهدت عهدا, فقال كنت عزمت بعد مقالتي لكم ان انظر فاولي رجلا امركم , هو احراكم ان يحملكم على الحق واشار الى علي ((٨٧)) ... فما اريد ان اتحملها حيا وميتا ((٨٨)) .
عليكم بهؤلاء الرهط الذين قال رسول الله (ص) (انهم من اهل الجنة) علي وعثمان وعبد الرحمن وسعد وطلحة والزبير فليختاروارجلا. ثم دعا بهم وقال لهم اني نظرت فوجدتكم رؤساءهم وقادتهم ولا يكون هذا الامر الا فيكم .
وقال لابي طلحة الانصاري اختر خمسين رجلا من الانصار, فاجمع هؤلاء الرهط في بيت حتى يختاروا رجلا منهم , فان اجتمع خمسة ورضوا رجلا وابى واحد فاشدخ راسه , وان اتفق اربعة فرضوا رجلامنهم وابى اثنان فاضرب رؤوسهما, فان رضي ثلاثة رجلا منهم وثلاثة رجلا منهم فحكموا عبد الله بن عمر, فاي الفريقين حكم له فليختاروا رجلا منهم , فان لم يرضوا بحكم عبد الله بن عمر فكونوامع الذين فيهم عبد الرحمن بن عوف واقتلوا الباقين ان رغبوا عماجتمع عليه الناس ((٨٩)) .
واستشار عبد الرحمن الناس ((٩٠)) فقال له عمار بن ياسر ان اردت ان لا يختلف المسلمون فبايع عليا, فقال المقداد بن الاسودصدق عمار ان بايعت عليا قلنا سمعنا واطعنا.
وقال ابن ابي سرح ان اردت الا تختلف قريش فبايع عثمان ,فقال عبد الله بن ابي ربيعة صدق ان بايعت عثمان قلنا سمعناواطعنا.
وقال عمار: ايها الناس ان الله عز وجل اكرمنا بنبيه واعزنا بدينه فانى تصرفون هذا الامر عن اهل بيت نبيكم .
فقال رجل من بني مخزوم لقد عدوت طورك يا ابن سمية ومالنت وتامير قريش لانفسها ((٩١)) .
فقال سعد بن ابي وقاص : يا عبد الرحمن افرغ قبل ان يفتتن الناس .
ودعا عبد الرحمن على ا فقال له عليك عهد الله وميثاقه لتعملن بكتاب الله وسنة رسوله وسيرة الخليفتين من بعده .
قال ارجو ان افعل واعمل بمبلغ علمي وطاقتي ((٩٢)) .
ودعا عثمان فقال له مثل ما قال لعلي , فقال نعم فبايعه ((٩٣)) .
فقال علي : حبوته حبو دهر, ليس هذا اول يوم تظاهرتم فيه علينا فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون , والله ما وليت عثمان الا ليرد الامر اليك ((٩٤)) .
فقال عبد الرحمن يا علي لا تجعل على نفسك سبيلا فاني قدنظرت وشاورت الناس فاذا هم لا يعدلون بعثمان .
فقال المقداد: ما رايت مثل ما اوتي الى اهل هذا البيت بعدنبيهم , اني لاعجب من قريش انهم تركوا رجلا لا اقول ان احدا اعلم ولا اقضى منه بالعدل اما والله لو اجد عليه اعوانا ((٩٥)) .
فقال عبد الرحمن يا مقداد اتق الله فاني خائف عليك الفتنة ((٩٦)) .
اقول ان هذه الرواية لا تدع شكا في ان حصر عمر الامر في الستة على ان يبايعوا احدهم لم يكن مجرد ترشيح ولو كان كذلك فماالداعي الى الامر بقتل الواحد اذا خالف الخمسة والاثنين اذا خالفاالاربعة ؟ ان التامل في الفقرات التي اوردناها تلفت نظر القارئ الى ان السلطة كانت بيد قريش وان المسلمين كانوا مغلوبين على امرهم ,وان مثل عمار بن ياسر الذي يقول فيه رسول الله (ص) (ان عماراملئ ايمانا الى اخمص قدميه) (من ابغض عمار ابغضه الله تعالى) ((٩٧)) كان يقال له حين هتف باسم علي ما انت وتاميرقريش لانفسها).
ومن هنا قال المقداد ((٩٨)) قوله اما والله لو اجد عليه اعواناالانف الذكر.
علي يتظلم من قريش : وقد نبه علي (ع) في احاديثه مرارا الى هذه الحقيقة المرة في تغلب قريش بعد وفاة الرسول (ص) على الامر كما في قوله :اللهم اني استعديك على قريش ومن اعانهم , فانهم قطعوا رحمي , وصغرواعظيم منزلتي , واكفاوا انائي , واجمعوا على منازعتي حقا كنت اولى به من غيري , وقالوا الا ان في الحق ان تاخذه , وفي الحق ان تمنعه , فاصبر مغموما, او مت متاسفا, فنظرت فاذا ليس لي رافد ولاذاب ولا مساعد الا اهل بيتي , فضننت بهم عن المنية , فاغضيت على القذى , وجرعت ريقي على الشجا, وصبرت

من كظم الغيظ على امرمن العلقم , وآلم للقلب من حز الشفار ((٩٩)) .
وقولـه (ع):فجزى قريشا عني الجوازي فانهم ظلموني حقي واغتصبوني سلطان ابن امي ((١٠٠)) .
وقولـه :لقد اخافتني قريش صغيرا, وانصبتني كبيرا, حتى قبض الله رسوله فكانت الطامة الكبرى ((١٠١))
.
وقوله في رسالته لاخيه عقيل :فان قريشا قد اجتمعت على حرب اخيك اجتماعها على حرب رسول الله (ص)
قبل اليوم ,وجهلوا حقي , وجحدوا فضلي , ونصبوا لي الحرب , وجدوا في اطفاء نور الله , اللهم فاجز قريشا
عني بفعالها, قد قطعت رحمي وظاهرت علي ... ((١٠٢)) .
وقولـه :اما والله لقد تقمصها ((١٠٣)) فلان ((١٠٤)) وانه ليعلم ان محلي منها محل القطب من الرحا,
ينحدر عني السيل ولا يرقى الي الطير, ((١٠٥)) فسدلت دونها ثوبا, وطويت عنها كشحا ((١٠٦)) ,
وطفقت ارتئي بين ان اصول بيد جذاء ((١٠٧)) , او اصبرعلى طخية عمياء ((١٠٨)) ... فرايت الصبر على
هاتا احجى ... حتى اذا مضى الاول لسبيله , فادلى بها الى فلان بعده ...
فيا عجبا بينا هويستقيلها في حياته , اذ عقدها لاخر بعد وفاته , لشدما تشطرا ضرعيها, فصيرها في حوزة
خشناء, يغلظ كلمها... فصبرت على طول المدة ,وشدة المحنة ((١٠٩)) , حتى اذا مضى لسبيله جعلها في
جماعة ,زعم اني احدهم , فياالله وللشورى متى اعترض الريب في مع الاول منهم حتى صرت اقرن الى هذه
النظائر, ولكني اسففت اذ اسفوا,وطرت اذ طاروا ((١١٠)) , فصغا رجل ((١١١)) منهم لضغنه , ومال
((١١٢)) الاخر لصهره , مع هن وهن ((١١٣)) , الى ان قام ثالث ((١١٤)) القوم نافجا حضنيه بين نثيله
ومعتلفه , وقام معه بنو ابيه يخضمون مال الله خضمة الابل نبتة الربيع , الى ان انتكث فتله ,واجهز عليه عمله
, وكبت به بطنته .
فما راعني الا وانثيال الناس كعرف الضبع ((١١٥)) الي ينثالون علي من كل جانب , حتى لقد وطئ الحسنان
, وشق عطفاي ,مجتمعين حولي كربيضة الغنم , فلما نهضت بالامر نكثت طائفة ((١١٦)) ومرقت اخرى
((١١٧)) وقسط آخرون ((١١٨)) ... اماوالذي فلق الحبة وبرا النسمة لولا حضور الحاضر, وقيام الحجة
بوجود الناصر, وما اخذ الله على العلماء الا يقاروا على كظة ظالم ,ولا سغب مظلوم , لالقيت حبلها على غار
بها, ولسقيت آخرهابكاس اولها, ولالفيتم دنياكم هذه ازهد عندي من عفطة عنز ((١١٩)) .
ومن الواضح ان الانصار واغلب المهاجرين بعد ان انفلتوا من سلطان قريش ((١٢٠)) وعادت اليهم
حريتهم تهافتوا على علي (ع)كتهافت الفراش يطلبون منه البيعة بصفته الشخص الذي دعا الكتاب
والسنة الى بيعته اما في زمن ابي بكر وعمر فلم تكن لهم حرية ان يبايعوا من ارادوا واراده الكتاب والسنة اذ
بايع خمسة اشخاص ابابكر وهم عمر وابو عبيدة وسالم من المهاجرين واسيد بن حضيروبشير بن سعد
ومن تبعهما من الانصار ممن كان حاضراولبس الامر على طائفة من الانصار بسبب العصبية القبلية
واجبرالباقي على البيعة بشكل او باخر, وقد اشار علي (ع) الى هذه الحرية في احدى خطبه بقوله ولئن رد
عليكم امركم انكم لسعداء ((١٢١)) . واشار الى التلبيس بقوله ما ختلتكم عن امركم ولا لبسته عليكم .

الفصل السادس : علي (ع) بايع الخلفاء مكرها

ان عليا (ع) بايع الخلفاء برضاه والشيعة يؤولون ذلك بالتقية .
قال السيد المرتضى رحمه الله وكيف يشكل على منصف ان بيعة امير المؤمنين (ع) لم تكن عن رضا والاخبار
متظاهرة بين كل من روى السير بما يقتضي ذلك , حتى ان من تامل ما روي في هذاالباب لم يبق لديه شك في
انه (ع) الجئ على البيعة وصار اليها / بعدالمدافعة والمحاججة / لامور اقتضت ذلك ليس من جملتها الرضا.
نص الشبهة قال صاحب النشرة : وذهب فريق آخر من الباطنية الى قراءة التاريخ الاسلامي قراءة اخرى
وانكار بعض الاحداث الماضية او يفسرها تفسيرا معاكساوتبرير اعمال مثل بيعة الامام امير المؤمنين
للخلفاء الثلاثة بانهاكانت للتقية ((١٢٢)) .
وقال ايضا: واضطر المتكلمون (الشيعة)... الى اعادة كتابة التاريخ وتاويل بيعة الامام امير المؤمنين للخلفاء
الثلاثة ودخوله معهم في الشورى عند انتخاب عثمان واحتجاجه على معاوية بانتخابه عبر الشورى
...تاويل كل ذلك بالتقية والاكراه وما الى ذلك من تاويلات تعسفية ظالمة .
وقال ايضا: ويعترف المؤرخون الشيعة ببيعة الامام علي (ع) لابي بكر...ويفسرون ذلك بالتقية . وتقول بعض
الروايات الشيعية ان بيعة ابي بكر تمت بالقوة والاكراه .
وقد رد القاضي عبد الجبار في المغني على ذلك بقوله : انه لم يجر اكراه وانما تعلق بذلك بعض الامامية
بروايات ليست صحيحة ... وانه لا يجوز من مثل علي التقية ... وهلا ظهرت منه التقية يوم الجمل وصفين
((١٢٣)) .
الرد على الشبهة اقول : جعل صاحب النشرة الشيعة الامامية الاثني عشرية احد افراد(الباطنية) وستاتي
مناقشته على ذلك في موضع آخر.

قوله (ويعترف المؤرخون الشيعة ببيعة الامام علي لابي بكرويفسرون ذلك بالتقية) يشير فيه الى جواب السيدالمرتضي ومن جاء بعده من علماء الشيعة الى اليوم ردا على مقولة السنة والمعتزلة من ان عليا (ع) امتنع عن بيعة ابي بكر ثم بايع راضيا.
ونحن نورد جواب السيد المرتضى باختصار وهو: ان عليا (ع)صحيح ترك النكير والخلاف بعد ما ظهر منه وبايع بعد وفاة فاطمة (س) ولكنه ظهر منه في خلافته ما يكشف ان تركه الخلاف والمنازعة واظهاره البيعة كان تقية , فهنا قضيتان : الاولى : ان عليا (ع) بعد ما بويع واستقر الامر له بعد عثمان اظهرالنكير على الخلفاء الثلاثة الذين سبقوه وكشف بذلك انه كان قدسالمهم وبايعهم لاعتبارات عدة ليس منها الرضا بهم وقد روي عنه (ع) انه كان يقول :بايع الناس والله ابا بكر وانا اولى بهم مني بقميصي هذا فكظمت غيظي وانتظرت امري والزقت كلكلي ((١٢٤)) بالارض ثم ان ابا بكر هلك واستخلف عمر وقد والله علم اني اولى بالناس مني بقميصي هذا فكظمت غيظي وانتظرت امري ثم ان عمر هلك وجعلها شورى وجعلني فيها سادس ستة كسهم الجدة فقال اقتلوا الاقل فكظمت غيظي وانتظرت امري والزقت كلكلي بالارض (ثم ان عثمان قتل فجاؤني فبايعوني طائعين غيرمكرهين) حتى ما وجدت الا القتال او الكفر بالله ((١٢٥)) وقوله (ع) (حتى ما وجدت الا القتال او الكفر بالله) منبها على ان سبب قتاله لطلحة والزبير ومعاوية وكفه عمن تقدم انه لما وجد الاعوان والانصار لزمه الامر وتعين عليه فرض القتال وفي الحال الاولى كان معذورا لفقد الاعوان والانصار.
وروى الواقدي في كتاب الجمل باسناده ان امير المؤمنين (ع) حين بويع خطب فحمد الله اثنى عليه ثم قال :حق و باطل و لكل اهل ولئن امر الباطل لقديما فعل و لئن قل الحق لربما و لعل و قلما ادبرشى ء فاقبل و اني لاخشى ان تكونوا في فترة و ما علينا الا الاجتهادوقد كانت لكم امور ملتم فيها علي ميلة لم تكونوا عندي فيهابمحمودين اما اني لو اشاء لقلت عفا الله عما سلف سبق الرجلان وقام الثالث كالغراب همته بطنه ويحه لو قص جناحه و قطع راسه لكان خيرا له ((١٢٦)) ((١٢٧)) .
وقوله (ع)لقد تقمصها ابن ابي قحافة وانه ليعلم ان محلي منهامحل القطب من الرحى ...الخ الخطبة .
وقوله (ع)ما زلت مظلوما منذ قبض الله نبيه صلى الله عليه واله والى يوم الناس هذا.
الثانية : ان ترك الانكار بعد ظهوره منه (ع) لا يدل على رضاه , لان المسالمة وترك الانكار قد تكون معبرة عن الرضا وقد تكون معبرة عن التقية والخوف على النفس .
قال السيد المرتضى (ره): فان قال (اي صاحب المغني) ليس يجب علينا ان نقول فيمايدل على رضاه اكثر من بيعته وترك نكيره لان الظاهر من ذلك يقتضي ما ذكرناه وعلى من ادعى انه كان مبطنا بخلاف الرضا ان يدل على ذلك فانه خلاف الظاهر.
قيل له : ليس الامر على ما قدرته لان سخط امير المؤمنين (ع)هو الاصل لانه لا خلاف بين الامة في انه عليه السلام سخط الامرواباه ونازع فيه وتاخر عن البيعة (فهنا امران الاول سخطه (ع) الثاني :امتناعه عن البيعة) ثم انه لا خلاف في انه بايع بعد ذلك وترك النكير,فيبقى الامر الاول وهو سخطه على حاله لم ينقله عنه شى ء ويجب على من ادعى تغير الحال ان يثبت ذلك وليس له ان يجعل البيعة وترك الانكار والخلاف دلالة الرضا لانا قد بينا ان البيعة وترك الانكار قد يكونان عن رضا وقد يكونان عن غيره .
ثم قال (ره) ايضا: وكيف يشكل على منصف ان بيعة امير المؤمنين (ع) لم تكن عن رضا والاخبار متظاهرة بين كل من روى السير بما يقتضي ذلك ,حتى ان من تامل ما روي في هذا الباب لم يبق لديه شك في انه (ع)الجئ على البيعة وصار اليها بعد المدافعة والمحاججة لامور اقتضت ذلك ليس من جملتها الرضا.
وقد روى ابو الحسن احمد بن يحيى بن جابر البلاذري -وحاله في الثقة عند العامة والبعد عن مقاربة الشيعة والضبط لما يرويه معروف - قال : حدثني بكر بن الهيثم قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الكلبي عن ابي صالح عن ابن عباس قال بعث ابو بكرعمر بن الخطاب الى علي (ع) حين قعد عن بيعته وقال ائتني به باعنف العنف , فلما اتاه جرى بينهما كلام فقال له علي (ع): احلب حلبا لك شطره والله ما حرصك على امارته اليوم الا ليؤمرك غدا,...,ثم اتى فبايعه ((١٢٨)) وهذا الخبر يتضمن ما جرت عليه الحال ومايقوله الشيعة بعينه وقد انطق الله تعالى به رواتهم .
وقد روى البلاذري عن المدائني عن مسلمة بن محارب عن سليمان التيمي عن ابي عون ان ابا بكر ارسل الى علي (ع) يريده على البيعة فلم يبايع , فجاء عمر ومعه قبس فلقيته فاطمة (س)على الباب فقالت : يا ابن الخطاب اتراك محرقا علي بابي قال : نعم وذلك اقوي فيما جاء به ابوك وجاء علي (ع) فبايع ((١٢٩)) , وهذاالخبر قد روته الشيعة من طرق كثيرة , وانما الطريف ان نرويه لشيوخ محدثي العامة وكلهم كانوا يروون ما سمعوا بالسلامة , وربماتنبهوا على ما في بعض ما يروونه عليهم فكفوا عنه , واي اختيار لمن يحرق عليه بابه حتى يبايع .
وقد روى ابراهيم بن سعيد الثقفي , قال حدثنا احمد بن عمروالبجلي , قال حدثنا احمد بن حبيب العامري عن حمران بن اعين عن ابي عبد الله جعفر بن محمد (ع) قال :والله ما بايع علي (ع) حتى راى الدخان قد دخل بيته .

وروى المدائني عن عبد الله بن جعفر عن ابي عبد الله (ع) قال :لماارتدت العرب مشى عثمان الى علي (ع) فقال : يا ابن عم انه لايخرج احد الى قتال هؤلاء وانت لم تبايع , ولم يزل به حتى مشى الى ابي بكر فسر المسلمون بذلك , وجد الناس في قتالهم ((١٣٠)) .
وروى البلاذري عن المدائني عن ابي جري عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت :لم يبايع علي ابا بكر حتى ماتت فاطمة بعد ستة اشهر فلما ماتت ضرع الى صلح ابي بكر, فارسل اليه ان ياتيه , فقال عمر لان تاته وحدك قال : وماذا يصنعون بي فاتاه ابوبكر فقال له (ع):... والله لقرابة رسول الله (ص) احب الي من قرابتي فلم يزل علي (ع) يذكر حقه وقرابته حتى بكى ابو بكر فقال ميعادك العشية , فلما صلى ابو بكر خطب وذكر عليا (ع) وبيعته ثم بايع ابا بكر فقال المسلمون : اصبت واحسنت ((١٣١)) .
ومن تامل هذا الخبر وما جرى مجراه عليهم كيف وقعت الحال في البيعة , وما الداعي اليها, ولو كانت الحال سليمة والنيات صافية ,والتهمة مرتفعة , لما منع عمر ابا بكر ان يصير الى امير المؤمنين (ع).
وروى ابراهيم الثقفي عن محمد بن ابي عمير عن ابي عن صالح بن ابي الاسود عن عقبة بن سنان عن الزهري قال :ما بايع علي (ع) الابعد ستة اشهر, وما اجترئ عليه الا بعد موت فاطمة (س).
وروى ابراهيم عن يحيى بن الحسن , عن عاصم بن عامر, عن نوح بن دراج , عن داود بن يزيد الاودي , عن ابيه عن عدي بن حاتم قال :ما رحمت احدا رحمتي عليا حين اتى به ملببا فقيل له : بايع ,قال : فان لم افعل ؟ قالوا: اذا نقتلك , قال : اذا تقتلون عبد الله واخارسوله , ثم بايع كذا وضم يده اليمنى .
وروى ابراهيم عن عثمان بن ابي شيبة عن خالد بن مخلدالبجلي عن داود بن يزيد الاودي عن ابيه عن عدي بن حاتم قال اني لجالس عند ابي بكر اذ جى ء بعلي (ع) فقال له ابو بكر: بايع ,فقال له علي (ع): فان لم افعل ؟ فقال : اضرب الذي فيه عيناك ((١٣٢)) , فرفع راسه الى السماء ثم قال : اللهم اشهد, ثم مد يده .
وقد روي هذا المعنى من طرق مختلفة , وبالفاظ متقاربة المعنى وان اختلفت الفاظها, وانه (ع) كان يقول في ذلك اليوم لما اكره على البيعة وحذر من التقاعد عنها:يا ابن ام ان القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني فلا تشمت بي الاعداء ولا تجعلني مع القوم الظالمين ويردد ذلك ويكرره , وذكر اكثر ما روي في هذا المعنى يطول فضلا عن ذكر جميعه , وفيما اشرنا اليه كفاية ودلالة على ان البيعة لم تكن عن رضى واختيار .
ثم قال (ره) ايضا: ومن ادل دليل على ان كفه (ع) عن النكير واظهار الرضا لم يكن اختيارا وايثارا, بل كان لبعض ما ذكرناه انه لا وجه لمبايعته بعدالاباء الا ما ذكرناه بعينه فان اباء المتقدم لا يخلو من وجوه : اما ان يكون ما ادعاه صاحب الكتاب من انشغاله بالنبي (ص) وابنته ,واستيحاشه من ترك مشاورته , وقد ابطلنا ذلك بما لا زيادة عليه ((١٣٣)) .
او لانه كان ناظرا في الامر ومريبا في صحة العقد اما بان يكون ناظرا في صلاح المعقود له الامامة , او في تكامل شروط عقد امامته ,ووقوعه على وجه الصحة , وكل ذلك لا يجوز ان يكون خافيا على امير المؤمنين (ع) ولا ملتبسا, بل كان به اعلم واليه اسبق , ولو جاز ان يخفى على مثله وقتا ووقتين لما جاز ان يستمر الاوقات , وتتراخى المدد في خفائه وكيف يشكل عليه صلاح ابي بكر للامامة وعندهم ان ذلك كان معلوما ضرورة لكل احد, وكذلك عندهم صفات العاقدين وعددهم , وشروط العقد الصحيح مما نص النبي (ص)واعلم الجماعة به على سبيل التفصيل . فلم يبق شى ء يرتئي فيه اميرالمؤمنين (ع) وينظر في اصابته النظر الطويل يحمل عليه اباؤه وامتناعه من البيعة في الاول الا ما نذكره من انها وقعت في غير حقهاولغير مستحقها, وذلك يقتضي ان رجوعه اليها لم يكن الا لضرب من التدبير ((١٣٤)) .
وقوله (الا لضرب من التدبير) اي للتقية والخوف على النفس .
رد على القاضي عبد الجبار: اما قول صاحب المغني :انه لايجوز من مثل علي (ع) التقية ... وهلاظهرت منه التقية يوم الجمل وصفين .
فيرده قول علي (ع) لولا حضور الحاضر وقيام الحجة بوجودالناصر و... لا لقيت حبلها على غاربهاوقوله (ع)لوجدت اربعين ذوى عزم لقاتلتهم وقوله (ع) لجندب بن عبد الله الازدى حين اقترح عليه ايام الشورى ان يقوم فى الناس فيدعوهم الى نفسه ويسالهم النصر فان اجابه عشرة من ماة شد بهم على الباقين اجابه (ع)اترجو ان يبايعنى من كل عشرة واحد ؟ قلت ارجو ذلك قال :لكني لا ارجو ذلك لا والله ولا من الماة واحد ساخبرك ان الناس انما ينظرون الى قريش فيقولون هم قوم محمد وقبيله ... لا والله لايدفع الناس (اي قريش) هذا الامر طائعين ابدا.
وكذلك يرده قوله علي (ع) فى خطبته الشقشقية فنظرت فاذاليس لي رائد الا ذاب ولامساعد الا اهل بيتي فضننت بهم عن لمنية ((١٣٥)) .

الفصل السابع : قصة متعة الحج والعبرة منها

#قال البغدادي : لو كان ثمة نص على علي (ع) فان الصحابة اكبر من ان يخالفواامر النبي (ص).
لم يكن الصحابة معصومين وقد تورطوا في اكثر من مرة بمخالفة النص الصريح وقصة متعة الحج من اكبر

الشواهد.
نص الشهبة قال البغدادي : ان من الغرابة بمكان ان يكون الطريق الوحيد هو ان يختارالنبي بامر الله شخصا / هو علي / يعده قياديا ورساليا ومع ذلك لم يجد اغلبية تؤيده من الجيل الطليعي للامة .
الرد على الشبهة اقول : تزول هذه الغرابة اذا عرفنا ان اغلبية الصحابة كانوا قد خالفوافي تشريعات عبادية فضلا عن غيرها ولعل افضل حادثة تصور لناهذه الحقيقة بكل وضوح هي مسالة حج التمتع وقد وردت اخبارهافي كل كتب الحديث والى القارئ الكريم خلاصة عنها: العمرة والحج في الاسلام : هناك ثلاثة انواع من الحج في الاسلام :

الاول حج التمتع : وهو فرض من لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام , ويتالف من عمرة التمتع وحج التمتع , وصورة عمرة التمتع هي , ان يحرم من الميقات في اشهر الحج ثم ياتي مكة ويطوف بها سبعا, ثم يصلي ركعتي الطواف , ثم يسعى بين الصفا والمروة سبعا, ثم يقصر, فيحل من جميع ما حرم عليه بالاحرام , ويقيم بمكة محلا الى يوم التروية اي اليوم الثامن من ذي الحجة فينشئ احراما لحج التمتع من الحرم , ثم يخرج الى عرفات ,ثم يفيض عنها بعد غروب التاسع الى المشعر, ومنه الى منى لرمي جمرة العقبة الكبرى , ثم الذبح ثم الحلق ان كان حجه صرورة وبه يتحلل الا من النساء والطيب , ثم يطوف ويصلي ويسعى فيحل له الطيب , ثم يطوف طواف النساء ويصلي فتحل له النساء, ثم يرجع الى منى للمبيت بها ورمي الجمرات الثلاث , فاذا بات ليلتين بمنى جاز له النفر في اليوم الثاني عشر بعد الزوال , ويسمى هذا الحج بحج التمتع , لان الحاج يتمتع بالحل بين احرامي العمرة , والحج ومدة الحل بين الاحرامين هي متعة الحج التي حرمها الخليفة عمروتبعه اكثر المسلمين في وقته .

الثانى حج الافراد: ويتالف من حج اولا ثم عمرة ياتي بها بعدالانتهاء من المناسك في منى , وتسمى هذه العمرة بالمفردة , كمايسمى الحج بحج الافراد, لان الحاج ياتي بكل منهما مفردا وليس في هذا الحج هدي .

الثالث حج القران : هو كحج الافراد مع ملاحظة ان الحاج يسوق الهدي معه عند احرامه , وقد سمي بذلك لان الحاج يقرن بين التلبية وسوق الهدي .

والنوعان الاخيران من الحج فرض حاضري المسجدالحرام .

العمرة والحج في الجاهلية : كان الحج والعمرة من اهم الشعائر في الجاهلية وهما اضافة الى اموراخرى مما بقي من دين ابراهيم (ع), وقد تحملت قريش بوصفهاسكان البيت وذرية ابراهيم (ع) مسئولية اقامة الحج وتعليم الناس الوافدين الى مكة احكام الحج وكانت مكة قد عظم شانها بعد حادثة الفيل , وانعكس ذلك على قريش , وابتدعت قريش بعد وفاة عبدالمطلب بدعا خاصة في الحج وتابعتها العرب على ذلك , وكان من تلك البدع هو بدعة تحريم العمرة في اشهر الحج وجعلها من افجرالفجور.

قال ابن القيم : (اعتمر رسول الله (ص) بعد الهجرة اربع عمر كلهن في ذي القعدة .. والمقصود مخالفة هدي المشركين فانهم كانوايكرهون العمرة في اشهر الحج) زاد المعاد ١ / ٢٠٩.

حجة الوداع : كانت حجة الوداع هي الحجة الاولى والاخيرة التي بين النبي (ص)فيها احكام حج التمتع , وكان قد جعل عمرة التمتع جزءا من الحج ,وقد وقعت هذه الحجة في السنة العاشرة من الهجرة , وذلك بعد ان اسلمت جزيرة العرب ومن شاء الله من اهل اليمن وقدم المدينة بشر كثير يريدون ان ياتموا برسول الله (ص), قال اهل السير:فخرج لخمس بقين من ذي القعدة ومعه ازواجه واهل بيته وعامة المهاجرين والانصار ومن شاء الله من قبائل العرب وافناء الناس ((١٣٦)) .

روى ابو داود في سننه ((١٣٧)) ان النبي (ص) لما وصل الى عسفان (وهي بين الجحفة ومكة والجحفة تبعد عن مكة اربعة مراحل) قال له سراقة بن مالك المذحجي يا رسول الله اقض لنا قضاء قوم كانماولدوا اليوم فقال (ص): ان الله تعالى قد ادخل عليكم في حجكم هذا عمرة فاذا قدمتم فمن تطوف بالبيت وبين الصفا والمروة فقد حل الا من كان معه هدي .

وتكرر منه (ص) نظير ذلك في (سرف) التي تبعد ستة اميال من مكة ((١٣٨)) .

ولننظر الان كيف تلقى الصحابة تشريع حج التمتع .

موقف قريش من حج التمتع : روى مسلم في صحيح ه ((١٣٩)) عن جابر قال : اهللنا مع رسول الله (ص) بالحج فلما قدمنا مكة امرنا ان نحل ونجعلها عمرة فكبر ذلك علينا وضاقت به صدورنا فبلغ ذلك النبي (ص).. فقال : ايها الناس احلوا, فلولا الهدي الذي معي فعلت مثل الذي امرتكم به . قال فاحللنا حتى وطئنا النساء, وفعلنا ما يفعل الحلال حتى اذا كان يوم التروية وجعلنا مكة بظهر اهللنا بالحج .

وفي رواية البخاري في صحيحه عن جابر ايضا: فبلغه (اي النبي (ص)) انا نقول : لما لم يكن بيننا وبين عرفة الاخمس امرنا ان نحل الى نسائنا فناتي عرفة تقطر مذاكيرنا. ومثله رواية مسلم وابن ماجة وابي داود ومسند احمد.

وفي رواية اخرى للبخاري ((١٤٠)) ايضا: ففشت في ذلك القالة فبلغ ذلك النبي (ص) فقام خطيبا فقال :بلغني ان اقواما يقولون كذا وكذا والله لانا ابر واتقى لله منهم .

وفي رواية سنن ابن ماجة ومسند احمد ومجمع الزوائد: قال الناس يا رسول الله قد احرمنا بالحج فيكف نجعلهاعمرة ؟ قال : انظروا ما آمركم به فافعلوا, فردوا عليه القول , فغضب ,فانطلق ثم دخل على عائشة وهو غضبان فرات الغضب في وجهه فقالت : من اغضبك اغضبه الله ((١٤١)) .

وفي رواية مسلم ((١٤٢)) : قالت عائشة : قدم رسول الله (ص) لاربع مضين من ذي الحجة اوخمس فدخل علي وهو غضبان , فقلت من اغضبك يا رسول الله ادخله الله النار ؟ قال : وما شعرت اني امرت الناس بامر فاذا هم يترددون .

قال العلامة العسكري : يبدو ان الممتنعين من التمتع بالعمرة الى الحج الذين تعاظم عليهم ذلك كانوا من مهاجرة قريش من اصحاب النبي ويدل على ذلك اولا: ما رواه ابن عباس في حديثه (ان هذا الحي من قريش

ومن دان دينهم كانوا يحرمون العمرة حتى ينسلخ ذو الحجة ومحرم). وثانيا: ان الذين منعوها بعد رسول الله (ص) هم ولاة المسلمين من قريش .
حج التمتع على عهد ابي بكر: روى البيهقي عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه قال : حججت مع ابي بكر فجرد, ومع عمر فجرد ومع عثمان فجرد ((١٤٣)) . ومعنى جرد اي افرد الحج .
حج التمتع على عهد عمر: روى مالك بن انس في الموطا عن عبد الله بن عمر قال : ان عمر بن الخطاب قال : افصلوا بين حجكم وعمرتكم فان ذلك اتم لحج احدكم واتم لعمرته ان يعتمر في غير اشهر الحج .
وفي صحيح البخاري وصحيح مسلم ومسند احمد وغيرهم عن ابي موسى الاشعري قال : كنت افتي الناس بذلك (اي بالحل بعد اتمام اعمال متعة الحج) في امارة ابي بكر وامارة عمر فاني لقائم بالموسم اذ جاءني رجل فقال انك لا تدري ما احدث امير المؤمنين في شان النسك فقلت :ايها الناس من كنا افتيناه بشى ء فليتئد فهذا امير المؤمنين قادم عليكم فبه ائتموا ((١٤٤)) .. ثم ذكر امره بفصل الحج عن العمرة .
وفي حلية الاولياء ((١٤٥)) : ان عمر بن الخطاب نهى عن المتعة في اشهر الحج وقال : فعلتها مع رسول الله وانا انهى عنها وذلك : ان احدكم ياتي من افق من الافاق شعثا نصبا معتمرا اشهر الحج وانما شعثه ونصبه وتلبيته في عمرته ثم يقدم فيطوف بالبيت ويحل ويلبس ويتطيب ويقع على اهله ان كانوا معه حتى اذا كان يوم التروية اهل بالحج وخرج الى منى يلبي بحجة لا شعث فيها ولانصب ولا تلبية الا يوما, والحج افضل من العمرة , لو خلينا بينهم وبين هذا لعانقوهن تحت الاراك , وان اهل هذا البيت (اي اهل مكة) ليس لهم ضرع ولا زرع ,وانما ربيعهم في من يطرا عليهم .
وفي رواية مسلم : فقال عمر: قد علمت ان النبي فعله واصحابه ولكن كرهت ان يضلوا معرسين بهن في الاراك ثم يروحون في الحج تقطر رؤوسهم ((١٤٦)) .
وقد نقل النووي في شرح صحيح مسلم ((١٤٧)) عن القاضي عياض ان عمر كان يضرب على متعة الحج .
حج التمتع على عهد عثمان : تابع الخليفة عثمان سلفه عمر في ما استن من الفصل بين الحج والعمرة والضرب عليها قال ابن حزم ((١٤٨)) :ان عثمان سمع رجلا يهل بعمرة وحج , فقال : علي بالمهل , فضربه وحلقه , الضرب للتاديب والحلق للتشهير, وفي الشطر الثاني من خلافة عثمان حيث نقم المسلمون عليه كثيرا من احداثه , سجلت كتب الحديث اكثر من رواية تشرح معارضة علي (ع) بقوة تحريم متعة الحج .
موقف علي (ع) من حج التمتع : روى مالك في الموطا: ان المقداد بن الاسود دخل على علي (ع) بالسقيا وهو ينجع بكرات له دقيقا وخبطا, فقال هذا عثمان بن عفان ينهى ان يقرن بين الحج والعمرة , فخرج علي (ع) وعلى يديه اثر الدقيق والخب ط فمانسي اثر الدقيق والخبط, على ذراعيه , حتى دخل على عثمان فقال :انت تنهى عن ان يقرن بين الحج والعمرة , فقال : عثمان ذلك رايي ,فخرج علي (ع) مغضبا وهو يقول : لبيك اللهم لبيك بحجة وعمرة معا ((١٤٩)) .
وفي سنن النسائي ومستدرك الصحيحين ومسند احمد واللفظللاول عن سعيد بن المسيب قال : حج علي وعثمان فلما كنا ببعض الطريق نهى عثمان عن التمتع فقال علي اذا رايته ارتحل فارتحلوا فلبى علي واصحابه بالعمرة ... ((١٥٠)) .
قال الامام السندي بهامشه : قال (اذا رايتموه قد ارتحل فارتحلوا) اي ارتحلوا معه ملبين بالعمرة ليعلم انكم قدمتم السنة على قوله , وانه لا طاعة له في مقابل السنة ((١٥١)) .
وفي صحيح البخاري وسنن النسائي وسنن الدارمي وسنن البيهقي ومسند احمد ومسند الطيالسي وغيرها عن علي بن الحسين (ع) عن مروان بن الحكم قال : شهدت عثمان وعليا (ع) وعثمان ينهى عن المتعة وان يجمع بينهما فلما راى علي اهل بهما لبيك بعمرة وحجة معا قال ماكنت لادع سنة النبي (ص) لقول احد ((١٥٢)) .
وفي لفظ النسائي : فقال عثمان اتفعلها وانا انهى عنها فقال علي لم اكن لادع سنة رسول الله لاحد من الناس .
هذا هو موقف علي (ع) من امر متعة الحج في عهد عثمان , وهوموقفه ايضا في عهد عمر ولكنه (ع) لم يتابع انكاره على عمر, بقوة لشدة عمر المعروفة ولما تولى علي (ع) الامر بعد قتل عثمان كان من الطبيعي ان يحث على اقامة سنة النبي (ص) في حج التمتع وغيرها وكذلك كان الامر في عهد الحسن (ع).
حج التمتع على عهد معاوية : لما تولى معاوية امر الحكم عمل على احياء سنن الخلفاء الثلاثة وكان منها تحريم متعة الحج ففي سنن النسائي عن ابن عباس قال :هذا معاوية ينهى الناس عن المتعة . وقد تمتع النبي (ص).
وفي موطا مالك وسنن النسائي وسنن الترمذي عن محمد بن عبدالله بن الحارث :انه سمع سعد بن ابي وقاص والضحاك بن قيس عام حج معاوية , وهما يذكران التمتع بالعمرة الى الحج , فقال الضحاك : يا بن قيس لا يفعل ذلك الا من جهل امر الله عز وجل ,فقال سعد: بئس ما قلت يا بن اخي , فقال الضحاك : فان عمر بن الخطاب قد نهى عن ذلك , فقال سعد: قد فعلها رسول الله وفعلناهامعه .
اقول : قوله (قد فعلها رسول الله), تعبير غير صحيح من الراوي لان رسول الله (ص) كان قد ساق الهدي ولم

يحل , وانما امر بالحل .
لقد جد معاوية خاصة بعد وفاة الحسن (ع) في المنع من متعة الحج فلم يكن يجرؤ من يعرف الحقيقة وثبت عليها من المجاهرة بها كما يظهر من الرواية الاتية : روى مسلم عن مطرف قال : بعث الي عمران بن الحصين في مرضه الذي توفي منه فقال : اني محدثك باحاديث لعل الله ان ينفعك بها بعدي فان عشت فاكتم عني وان مت فحدث بها ان شئت .. واعلم ان نبي الله (ص) قد جمع بين حج وعمرة , ثم لم ينزل فيها كتاب يحرم , ولم ينه عنها رسول الله , قال فيها رجل برايه ما شاء ((١٥٣)) .
اقول : اراد بالرجل الذي قال فيها برايه ما شاء هو عمر.
حج التمتع على عهد ابن الزبير: ولما ولي ابن الزبير مكة اكثر من عشر سنوات واصل هو وبنو ابيه في منع المسلمين من عمرة التمتع فوقعت بينهم وبين اتباع علي (ع)مناظرات ومساجلات , ففي صحيح مسلم ((١٥٤)) :كان ابن عباس يامر بالمتعة وكان ابن الزبير ينهى عنها.
وفي زاد المعاد:قال عبد الله بن الزبير افردوا الحج اي لاتجمعوا بين الحج والعمرة ودعوا قول اعماكم هذا (يريد ابن عباس), فقال عبد الله بن عباس : ان الذي اعمى قلبه لانت , الا تسال امك عن هذا, فارسل اليها فقالت : صدق ابن عباس جئنا مع رسول الله (ص) حجاجا فجعلناها عمرة , فحللنا الاحلال كله , حتى سطعت المجامر بين الرجال والنساء ((١٥٥)) .
وفي مسند احمد: قال عروة بن الزبير لابن عباس : متى تضل الناس يا بن عباس ؟ قال وما ذاك يا عرية ((١٥٦)) ؟ قال تامرنا بالعمرة في اشهر الحج وقد نهى عنها ابو بكر وعمر فقال ابن عباس : قد فعلها رسول الله (ص) ((١٥٧)) . وفي رواية اخرى فقال ابن عباس : اراهم سيهلكون اقول قال النبي (ص)ويقولون نهى ابو بكر وعمر ((١٥٨)) .
وفي صحيح مسلم عن ابي نضرة قال :كنت عند جابر فاتاه آت فقال : ان ابن عباس وابن الزبير اختلفا في المتعتين فقال جابر فعلناهامع رسول الله ثم نهى عنها عمر فلم نعد لهما ((١٥٩)) .
ولم يفلح ابن الزبير في ارجاع الناس في امر متعة الحج الى ما سنه فيها عمر, وتعلقت قلوبهم بسنة النبي (ص) كما احياها علي (ع),ففي صحيح مسلم : قال رجل من بني الهجيم لابن عباس ما هذه الفتيا التي تشغفت او تشغبت بالناس ان من طاف بالبيت فقد حل فقال سنة نبيكم وان رغمتم , وفي رواية بعدها: ان هذا الامر قد تفشغ بالناس من طاف بالبيت فقد حل ((١٦٠)) . وقوله تشغفت اي علقت بقلوب الناس وتشغبت اي خلطت عليهم امرهم وتفشغ اي انتشر وفشا بين الناس .
حج التمتع على عهد بني مروان : وحاول عبد الملك ومن جاء من بعده من حكام بني امية احياءموقف عمر, وكان الناس في زمانهم يتخوفون من الافتاء بمتعة الحج , كما يظهر ذلك من رواية ابن حزم عن منصور بن المعتمرقال :حج الحسن البصري وحججت معه في ذلك العام , فلما قدمنا مكة جاء رجل الى الحسن , فقال : يا ابا سعيد اني رجل بعيد الشقة من اهل خراسان واني قدمت مهلا بالحج , فقال له الحسن : اجعلها عمرة واحل , فانكر ذلك الناس على الحسن , وشاع قوله بمكة , فاتى عطاءبن ابي رباح فذكر ذلك له , فقال صدق الشيخ لكنا نفرق ان نتكلم بذلك ((١٦١)) .
حج التمتع على عهد بني العباس : زال التخوف والحرج عن المسلمين عن العمل بمتعة الحج في عصر بني العباس , وانتشر القول بعمرة التمتع على عهدهم , ولعل لموقف جدهم عبد الله بن العباس دخلا في ذلك , وعلى عهدهم تبنى احمد بن حنبل القول بعمرة التمتع ثم استمر في اتباعه الى اليوم ((١٦٢)) .
العبرة من قصة حج التمتع : اقول : اذا كان سبعون الفا الى مائة الف او اكثر كانوا مع رسول الله (ص) في حجة الوداع , وهي آخر سنة من حركة النبوة , قد سمعوامن النبي (ص) امر حج التمتع ثم عملوا به بعد مشاكسة ومماتعة ,ومع ذلك استطاع الخليفة عمر ان ينهاهم عنها, ويعاقبهم اذا خالفواامره فيها, ولم يجرؤ على الوقوف امام هذه المخالفة الا علي (ع)ونفر من اصحابه معه كمقداد وعمار وغيرهما, فهل يستغرب منهم ان يخالفوا نص النبي (ص) في علي (ع) في حادثة الغدير ودواعي المخالفة هنا اقوى لمكان الرئاسة والتقدم على الغير ؟ ثم لو قارن الباحث بين كيفية تبليغ النبي (ص) حكم متعة الحج وتدرجه فيه وكيفية تبليغ النص في ولاية علي (ع) وتدرجه فيه , ثم ردود الفعل ازاء الحكمين في زمان النبي وبعده , وكيفية تخطي ط علي (ع) لاحياء نص النبي (ص) فيه وفي اهل بيته يوم الغدير واحياءسنته (ص) في متعة الحج , لدهش من شدة التشابه , وقد جعل الله تعالى في ذلك عبرة لمن اراد الاعتبار.
ويتضح تدرج النبي (ص) في تبليغه امر متعة الحج حين سئل في الطريق عن ذلك وقوله (ص) (دخلت العمرة في الحج الى الابد),وقوله (ص) (من شاء منكم ان يجعلها عمرة او يجعلها حجة).
ثم لما اتموا طوافهم امرهم امرا قاطعا بان من لم يسق الهدي ان يجعلهاعمرة وكان رد فعلهم زمن النبي (ص) هو كثرة لغطهم ومناقشتهم للنبي (ص) حتى اغضبوه , اما رد فعلهم بعد وفاة النبي (ص) فهوالعمل على خلافها زمن ابي بكر ثم نهي عمر كل المسلمين عن العمل بها.
وتميز موقف علي (ع) بالاستنكار على عمر استنكارا لينا لما يعلم من شدته , ثم استنكارا شديدا على عثمان في اخريات حكومته حيث تضعضعت سلطته , وكثر كلام الناس عليه , ثم العمل على احياءمتعة الحج

زمان حكمه .
اما تدرج النبي (ص) في تبليغه الولاية لاهل البيت (ع) وتسمية علي (ع) فهو واضح لمن يتامل كلمات النبي (ص) فيهم منذ واقعة الدار والى ما قبل حجة الوداع , اذ يجدها خاصة غير عامة فحديث الدار كان مع بني هاشم , وحديث الكساء كان امام ام سلمة وامام هذه المجموعة او تلك من اصحابه وهكذا الامر في كل ما اثر عنه (ص)من احاديث في فضل علي (ع) او احد من اهل بيته , اما في خطبته يوم عرفة وحديثه في الغدير فقد كان ذكر اهل بيته وعلي (ع) امام كل اصحابه الذين بلغ عددهم مات الف او يزيدون , وقد كثر لغطهم لما قرن النبي (ص) اهل بيته بالقرآن وجعل التمسك بهما امانا من الضلالة وذكر الاثني عشر منهم ((١٦٣)) , وبسبب اللغط والصخب لم يسم عليا في خطبته في عرفة .
وعند رجوعه (ص) من الحج ووصوله الى غدير خم نزل قوله تعالى (يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فمابلغت رسالته والله يعصمك من الناس ان الله لايهدي القوم الكافرين) فقام النبي وخطب اصحابه وذكر اهل بيته (ع) وسمى عليا(ع), وجعل ولاية علي كولايته وهي كولاية الله تعالى واستجاب الناس لامر الله في علي وسلموا جميعا عليه بامرة المؤمنين , حتى قال عمر بخ بخ لك يا علي اصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة .
وكان رد الفعل بعد وفاة النبي (ص) هو العدول عن علي (ع)بل النهي عن ذكر احاديث النبي فيه وفي اهل بيته بل نهيهم عن رواية السنة النبوية مطلقا كرد فعلهم ازاء حج التمتع ونهيهم عنها,كما مرت مصادر دلك فى صفحة ١٥٩ - ١٦٣ من هذا الكتاب .
وتميز موقف علي (ع) بالاستنكار على اهل السقيفة والامتناع عن البيعة ثم سالمهم حفظا على حياته , ولما صار الامر اليه بعد قتل عثمان احيا ما ذكره النبي (ص) فيه وفي اهل بيته , وفي مسجدالكوفة وهو يجمع الالاف المؤلفة من المصلين روى علي (ع)حديث الغدير, واستنشد من كان حاضرا من الصحابة لتاييده ,وبسبب ذلك صارت رواية حديث الغدير متميزة من ناحية كثرة رواتها من الصحابة والتابعين وقد سجل الحافظ ابن عقدة في القرن الرابع الهجري رواية ماة وعشرة من الصحابة الامر الذي لم يسجل مثله لاي حديث آخر من احاديث النبي (ص) سواء في الفضائل اوفي الاحكام .

الفصل الثامن : اسئلة الدكتور الشرقاوي

اسئلة الدكتور الشرقاوي نشرت نشرة الشورى في حقل رسائل القراء رسالة موقعة باسم الدكتور الشرقاوي فيما يلي نصها: السيد رئيس تحرير (الشورى) السلام عليكم ورحمة الله وبركاته : تلبية لدعوتكم الى مناقشة موضوع الشورى عند جيل الصحابة ,ومساهمة في ممارسة الشورى والدخول في نادي (الشورى) اود ان اقول في البداية انني لم اقرا نقدا موضوعيا هادئا لنظرية الشورى كماقراته في المقال الموجز للشهيد السيد محمد باقر الصدر (رحمه الله) والمقتبس من كراسة له حول (الولاية).. ولست ادري فيما اذاكان ذلك هو رايه الاخير ام ان له استدراكات اخرى على الموضوع وعلى اي حال فقد شدتني فكرته القائلة بضرورة قيام الرسول بعملية توعية للامة والدعاة على نظام الشورى وحدوده وتفاصيله .لو كان قد اتخذ منه موقفا ايجابيا, ولاعد المجتمع الاسلامي اعدادافكريا وروحيا لتقبل هذا النظام , ولطرح فكرة الشورى على نطاق واسع وبعمق وباعداد نفسي عام ومل ء لكل الثغرات وابراز لكل التفاصيل التي تجعل الفكرة عملية , خاصة وان الشورى كفكرة ومفهوم غائم لا يمكن وضعه موضع التنفيذ ما لم تشرح تفاصيله ومقاييس التفضيل عند اختلاف الشورى وهل تقوم على اساس العدد والكم ام على اساس الكيف والخبرة .. وما الى ذلك من الاسئلة والنقاط المهمة التي اثارها الشهيد الصدر, وقطع على ضوئهابعدم تبني الرسول الاعظم (ص) لنظام الشورى , وعدم اسناد زعامة الامة الى القيادة التي تنبثق عن هذا النظام .
ومع ان الشهيد الصدر قد انتهى بعد اسقاط او سقوط نظرية الشورى الى طرح نظرية النص والتعيين واعداد النبي للامام علي من بعده لكي يتولى زعامة الامة فكريا وسياسيا, الا انني وقبل ان ادخل في مناقشة الموضوع اتساءل فيما اذا كانت هنالك ضرورة لان يسندالنبي (ص) زعامة الدعوة الى اي قائد من بعده خاصة وانه خاتم النبيين وقد اكمل الله تعالى على يديه الدين وقال له : (اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا).
وبكلمة اخرى .. لماذا نفترض ان النظام السياسي الذي اعقب مرحلة النبوة كان يجب ان يتمتع بهالة قدسية دينية او ان يقوم بادوارلاكمال الرسالة الا يمكن ان يكون الرسول قد ترك وراءه نظاماسياسيا مدنيا وترك للمسلمين حرية اختيار النظام وتطويره حسب الزمان والمكان واذا كان لابد ان يترك الرسول وراءه نظاما سياسيا يشكل امتدادالخط النبوة وتتمثل فيه المرجعية الفكرية والزعامة السياسية , وانه -كما يقول الصدر - قد اختار الامام علي بن ابي طالب واعده اعدادارساليا وقياديا, وعهد اليه زعامة الامة من بعده فكريا وسياسيا, فان الاشكالات التي اخذها الصدر كلها ترد على هذه النظرية ايضاوبشكل اقوى .
ويمكن ان نعيد تكرار كل تلك الملاحظات والتساؤلات هنامرة اخرى .. فتقول مثلا: ان نظرية النص والتعيين

فكرة غامضة وغائمة لا يكفي طرحهاهكذا لعدم امكانية وضعها موضع التنفيذ ما لم تشرح تفاصليهاوبدقه , وهل تقتصر على شخص الامام علي وحده ام تمتد الى ماوراءه ؟ وهل يوصي كل امام لرجل من عامة المسلمين من بعده ام تنحصر في سلالة معينة ولماذا ؟ وهل ان النص والتعيين لمرحلة زمنية معينة فقط ام انها نظرية ممتدة الى يوم القيامة ؟ واذا كانت الامامة في سلالة الامام علي فهل هي في ولد الحسن او الحسين اوفي اولادهما جميعا ؟ وكيف تنتقل الامامة من واحد الى آخر ؟وكيف نعرف الامام بعد الامام وما هي علامات الامامة ؟ وهل اوصى الرسول باسماء الائمة من بعده الى يوم القيامة واعلن ذلك ؟ واذا كانت اسماء الائمة قد حددت من قبل فماذا يعني البداء الذي حدث لعدد من الائمة الذين اوصوا الى بعض ابنائهم كالامام الصادق الذي اوصى الى اسماعيل والامام الهادي الذي اوصى الى ابنه محمد, فتوفوا قبل استلام مقاليد الامامة ؟ واذا كان الرسول الاعظم (ص) قد بين كل هذه التفاصيل فلماذالم تصل الينا ؟ واذا كانت قد وصلت الى الشيعة الاوائل فلماذاافترقوا خلال قرن من الزمان الى اكثر من خمسين فرقة حيث كانوايحتارون بعد وفاة كل امام ويتشرذمون الى عدة خطوط حسب عدداولاد كل امام ؟ ولماذا كانت نظرية النص مجهولة عند اهل البيت (ع), ولم يذكرها الامام علي (ع) في مناظراته مع اصحاب الشورى عندانتخاب الخليفة الثالث عثمان بن عفان ؟ ولماذا كانت نظرية النص غائبة عن اذهان الصحابة من المهاجرين والانصار الذين ذهبوا فوروفاة الرسول الى السقيفة يتاولون امر انتخاب خليفة للمسلمين , ولم يخطر ببالهم وجود بيعة في اعناقهم للامام علي (ع) في غدير خم ؟ نرجوا ان توضحوا الفرق في النظريتين الشورى والامامة , في العدد القادم من (الشورى) وتجيبوا على تلك الاسئلة المحيرة التي تقف عقبة امام الايمان بنظرية النص , خاصة وان الشهيد الصدر لم يذكر مسالة استمرار الامامة بعد الامام علي (ع) ولم يخض في اي جانب من التفاصيل .
وشكرا والسلام عليكم .
د. عبد السميع الشرقاوي / مانشستر ((١٦٤)) .
قضيتان في اسئلة الشرقاوي اقول : ان اسئلة الدكتور الشرقاوي تدور حول قضيتين رئيسيتين : الاولى : مبررات القول بفكرة النص ومبررات رفض فكرة الشورى .
الثانية : اشكالات حول فكرة النص من خلال اثارة عدة اسئلة حولها.
القضية الاولى : اما مبررات القول بفكرة النص فقد وضحها الشهيد الصدر في كتابه (بحث حول الولاية) وهي بشكل مختصر كما يلي : كان امام النبي (ص) ثلاثة طرق بالامكان انتهاجها تجاه مستقبل الدعوة .
اولهما: الطريق السلبي وذلك بان يترك مستقبل الدعوة للظروف والصدف .
ثانيها: الطريق الايجابي وذلك بان يجعل القيمومة على الدعوة للمهاجرين الانصار.
ثالثها: ان يختار بامر الله تعالى من يقوم مقامه .
الطريق الاول (الاهمال): ثم ناقش الشهيد الصدر (ره) الطريق الاول بان سلط الضوءعلى الاخطار التي كانت تواجه التجربة الاسلامية الاولى .
سواء تلك التي تنشا من وجود المنافقين اللذين كانوا يكيدون للنبي (ص) في حياته اضافة الى مسلمة الفتح والطلقاء الذين اسلمواخضوعا للامر الواقع انفتاحا على الحقيقة .
او تلك التي تنشا من عدم النضج الرسالي وتفاوت الفهم والذوبان بالاسلام عند المهاجرين والانصار او تلك التي تنشا من طبيعة مواجهة الفراغ دون تخطيط مسبق وهو بنفسه ينطوي على خطر كبير فكيف اذا اضفنا اليه الامرين السابقين .
ان افتراض الطريق الاول معناه ان النبي كان لا يشعر بتلك الاخطار, وهو امر لا يمكن تصوره في حق قائد مارس العمل العقائدي فضلا عن خاتم الانبياء, او انه كان يشعر بذلك ويقدره الاانه (ص) لم يكن يهمه امر سلامة المسيرة من بعده وهذا التفسيرايضا لا يمكن ان يصدق عليه (ص) اذ ان سيرته (ص) حافلة بشواهد كثيرة تدل على ضد ذلك , واهم هذه الشواهد ما اجمعت كتب الحديث عند السنة والشيعة على نقله هو قوله (ص) وهوعلى فراش المرض :هلم اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ((١٦٥)) .
فان هذه المحاولة منه (ص) المتفق على نقلها وصحتها تدل وبوضوح على انه (ص) كان يفكر في اخطار المستقبل وانه كان معنيا بصيانة المسيرة بعده من الضلال والانحراف وبالتالي فان افتراض الطريق الاول غير صادق في حقه (ص).
الطريق الثاني (الشورى): وقد ناقش السيد الشهيد الطريق الثاني بقوله ان الوضع العام الثابت عن الرسول (ص) وجيل المهاجرين والانصار ينفي فرضية ان النبي (ص) قد انتهج هذا الطريق .
اذ لو كان النبي (ص) اراد ان يسند الامر الى جيل المهاجرين والانصار دون حصرها باهل بيته (ع) لكان من ابده الاشياء التي يتطلبها هذا الموقف هو ان يقوم الرسول (ص) بعملية توعية للامة على نظام الشورى وتفاصيله واعداد المجتمع الاسلامي لتقبل هذاالنظام .
ولو كان النبي (ص) قد قام بتلك التوعية لكان من الطبيعي ان تنعكس في الاحاديث الماثورة عن النبي (ص) وفي ذهنية جيل المهاجرين والانصار مع اننا لا نجد في الاحاديث عن النبي (ص)اي صورة تشريعية محددة لنظام الشورى .

واما ذهنية المهاجرين والانصار فلا نجد فيها ملامح اوانعكاسات كاشفة عن توعية من هذا القبيل فان هذا الجيل كان يحتوي على اتجاهين .
احدهما: الاتجاه الذي يتزعمه اهل البيت (ع) وكان يؤمن بالوصية .
والاخر: الاتجاه الذي تمثله السقيفة والخلافة التي قامت فعلا بعدوفاة النبي (ص), وكل الارقام والشواهد في سيرة اصحاب هذاالاتجاه تدل بصورة لا تقبل الشك على انه لم يكن يؤمن بالشورى ,اذ ان ابا بكر حين اشتد به المرض عهد الى عمر وولاه على الامة ,وسار عمر على المنهج نفسه حين عين ستة يختارون من بينهم واحدا وكان يقول لو كان سالم حيا ما جعلتها شورى ((١٦٦)) .
ولو كان النبي (ص) قد قرر ان يجعل من جيل المهاجرين والانصار قيما على الدعوة من بعده , لتحتم عليه ان يعبئ هذا الجيل تعبئة رسالية وفكرية واسعة تجعله قادرا على مواجهة المشكلات الفكرية التي تواجهها الدعوة في حالة انفتاحها على شعوب متعددة واراضي جديدة .
ولكننا لا نجد اثرا لذلك الاعداد, والمعروف عن الصحابة انهم كانوا يتحاشون من ابتداء النبي (ص) بالسؤال , بل امسكوا عن تدوين آثار الرسول (ص) وسننه على رغم انها المصدر الثاني من مصادر الاسلام , وكون التدوين هو الاسلوب الوحيد لحفظه ا ((١٦٧)) .
وقد اثبتت الاحداث بعد وفاة النبي (ص) ان جيل المهاجرين والانصار لم يكن يملك اي تعليمات محددة عن كثير من المشاكل الكبيرة , حتى ان المساحة الهائلة من الارض التي امتد اليها الفتح الاسلامي لم يكن لدى الخليفة والوسط الذي يسنده اي تصورمحدد عن حكمها الشرعي , وعما اذا كانت تقسم بين المقاتلين اوتجعل وقفا على المسلمين عموما, بل اختلفوا في عدد التكبيرات في صلاة الميت فبعضهم يقول سمعت رسول الله (ص) يكبرخمسا وآخر يقول سمعت يكبر اربعا.
الطريق الثالث (النص): وهكذا اتضح ان النبي (ص) لم يسلك الطريق الثاني ايضا.
وان اسناد القيادة والقيمومة الى الامة كان اجراء مبكرا وقبل وقته الطبيعي فلم يبق اذن الا الطريق الثالث وهو ان النبي (ص) اعدبامر الله تعالى عليا (ع) وعينه قيما على الرسالة والامة وليس ماتواتر عن النبي (ص) من النصوص في اهل بيته (ع) وفي علي الاتعبيرا عن سلوكه (ص) للطريق الثالث الذي كانت تفرضه وتدل عليه قبل ذلك طبيعة الاشياء.
والشواهد في حياة النبي (ص) وعلي (ع) على ان النبي (ص)كان يعد عليا (ع) اعداد رساليا خاصا كثيرة جدا, فقد كان يبداه النبي (ص) بالعطاء الفكري اذا استنفذ اسئلته , ويختلي به الساعات الطوال في الليل والنهار يفتح عينه على مفاهيم الرسالة ومشاكل الطريق الى آخر يوم من حياته الشريفة .
روى النسائي ((١٦٨)) بسنده عن ابي اسحق قال سالت قثم بن العباس (كيف ورث علي (ع) رسول الله قال لانه كان اولنا به لحوقاواشدنا به لزوقا).
وروى ايضا ((١٦٩)) عن علي (ع) قال كنت اذا سالت اعطيت واذا سكت ابتديت .
وروى ابو نعيم في حلية الاولياء ((١٧٠)) عن ابن عباس انه قال :كنا نتحدث ان النبي (ص) عهد الى علي سبعين عهدا لم يعهدهاالى غيره .
وروى النسائي عن علي (ع) انه قال :كانت لي منزلة من رسول الله (ص) لم تكن لاحد من الخلائق فكنت آتيه كل سحر فاقول السلام عليك يانبي الله فان تنحنح انصرفت الى اهلي والا دخلت عليه ((١٧١)) .
وعنه ايضا قوله (ع):كان لي من النبي مدخلان مدخل بالليل ومدخل بالنهار ((١٧٢)) .
وقد انعكس هذا الاعداد الخاص لعلي (ع) من قبل النبي (ص)حين كان علي (ع) هو المفزع والمرجع لحل اي مشكلة يستعصي حلها على القيادة الحاكمة وقتئذ, ولا نعرف في تاريخ التجربة الاسلامية على عهد علي (ع) واقعة واحدة رجع فيها الامام (ع)الى غيره يتعرف على راي الاسلام وطريقة علاجه للموقف , بينمانعرف في التاريخ عشرات الوقائع التي رجع فيها الخلفاء الى علي (ع) رغم تحفظاتهم في هذا الموضوع .
اما الشواهد على اعلان النبي (ص) تخطيطه في علي واهل بيته (ع) فهي كثيرة وفي مناسبات متعددة كحديث الدار وحديث الثقلين وحديث المنزلة وحديث الغدير وعشرات النصوص النبوية الاخرى .
القضية الثانية : اما الاشكالات على فكرة النص فهي من خلال الاسئلة الاتية مع اجوبتها: السؤال الاول :
قوله لماذا كانت نظرية النص مجهولة عند اهل البيت (ع) ولم يذكرها الامام علي (ع) في مناظراته مع اصحاب الشورى ؟.
وهذا الاشكال صياغة اخرى للسؤال الذي اثاره الدكتورالبغدادي وغيره لو كان ثمة نص لاحتج به علي (ع).
جوابه : قد اجبنا عليه مفصلا في جواب الشبهة الحادية عشر (الفصل الثالث من هذا الكتاب وكذلك الفصل الخامس تحت عنوان (علي يتظلم من قريش), وقلنا هناك ان عليا قد احتج بالنصوص .
السؤال الثاني : قوله لماذا كانت نظرية النص غائبة عن اذهان الصحابة الذين ذهبوافور وفاة الرسول الى السقيفة يتداولون امر انتخاب خليفة للمسلمين ؟.
وهو صياغة اخرى للسؤال الذي اثاره البغدادي لو كان ثمة نص فالصحابة اكبر من ان يخالفوا.

جوابه : قد اجبنا على هذا السؤال مفصلا في الفصل السابع من هذا الكتاب ,وقلنا ان الصحابة قد تورطوا في مخالفة النص في اكثر من موردوفصلنا في مخالفتهم للنص الوارد في شان متعة الحج .
السؤال الثالث : قوله هل يقتصر النص على شخص الامام علي (ع) وحده ؟ ام يمتدالى ما وراءه ؟ وهل يوصي كل امام لرجل من عامة المسلمين من بعده ؟ ام تنحصر في سلالة معينة ؟ ولماذا ؟ واذا كانت في سلالة الامام علي فهل هي في ولد الحسن ؟ او اولاد الحسين ؟ او اولادهماجميعا؟.
جوابه : لقد شخصت نظرية النص بوضوح كامل ان الاوصياء ينحصرون في علي والحسن ثم الحسين ثم في تسعة من ذرية الحسين (ع) و ان ذلك قد تم بامر الله تعالى ولا يسال عما يفعل و هم يسالون , وان هؤلاء الاوصياء ليسوا مجرد حكام بل منزلتهم منزلة الرسول في كل شي ء الا النبوة والازواج كما حصر الله تعالى النبوة والرسالة من قبل في ذرية نوح ثم في ذرية ابراهيم ثم في آل عمران من بني اسرائيل وقد ذكرنا طرفا من الروايات الوارد في هذا الموضوع في الحلقة الاولى .
السؤال الرابع : قوله هل ان النص والتعيين لمرحلة زمنية معينة فقط ؟ ام انها نظرية ممتدة الى يوم القيامة ؟.
جوابه : اجبنا عنه في الفصل الاول من هذا الكتاب .
السؤال الخامس : قوله هل اوصى الرسول باسماء الائمة من بعده الى يوم القيامة واعلن ذلك من قبل ؟ ام ترك ذلك للمستقبل واخفاه ؟ وما هي المصادر الموثوقة التي تحدد ذلك ؟ ولماذا لم تصل الينا ؟.
جوابه : اجمعت المصادر الاسلامية على ان النبي (ص) بلغ امته ان عددخلفائه من بعده اثنا عشر وانهم من قريش من بني هاشم من اهل بيته وقد اشرنا الى مصادر الحديث في جواب الفصل الثامن الحلقة من الحلقة الاولى .
وقد عرف النبي (ص) باسم اولهم وهو علي (ع) في مناسبات شتى كان آخرها مناسبة غدير خم امام مائة الف او يزيدون , وعرف ايضا باسم ثانيهم وثالثهم وهما الحسن والحسين (ع), واشار ان آخرهم المهدي (عجل الله تعالى فرجه الشريف) بقية التسعة من ذرية الحسين (ع) وان المهدي (ع) من ذرية الحسين (ع).
روى الجويني عن عبد الله بن عباس قال , قال رسول الله (ص)انا سيد النبيين وعلي بن ابي طالب سيد الوصيين وان اوصيائي من بعدي اثنا عشر اولهم علي بن ابي طالب واخرهم المهدي (ع).
وروى الجويني عن ابن عباس ايضا قال :سمعت رسول الله (ص)يقول : انا وعلي الحسن والحسين وتسعة من ولد الحسين مطهرون معصومون ((١٧٣)) .
وقد حوصرت هذه الاحاديث ونظائرها من قبل السلطات الاموية والعباسية ومن هنا لم يصلنا في كتب العامة منها الا النزرالقليل .
اما في كتب الشيعة فقد وصلتنا احاديث تذكر اسماءهم (ع)واشهرها ما روي عن سليم بن قيس وقد اشرنا اليه في الفصل الرابع والثامن من الحلقة الاولى .
السؤال السادس : قوله اذا كانت اسماء الائمة قد حددت من قبل فماذا يعني البداءالذي حدث لعدد من الائمة الذين اوصوا الى بعض ابنائهم كالامام الصادق (ع) الذي اوصى الى اسماعيل والامام الهادي الذي اوصى الى ابنه محمد فتوفوا قبل استلام مقاليد الامامة ؟.
جوابه : اشرنا الى ذلك تفصيلا في الفصل السادس من الحلقة الاولى , وقلناهناك ان الامام الصادق (ع) لم ينص على امامة اسماعيل , وكذلك الامام الهادي (ع) لم ينص على امامة ولده محمد وان امر الامامة لايوصف الله تعالى فيه بالبداء وعليه اجماع الامامية كما ذكر ذلك الشيخ المفيد.
السؤال السابع : قوله واذا وصلت اسماء الائمة الى الشيعة الاوائل فلماذا افترقواخلال قرن من الزمان الى اكثر من خمسين فرقة حيث كانوا يحتارون بعد وفاة كل امام ويتشرذمون الى عدة خطوط حسب عدد اولاد كل امام ؟.
جوابه : خلاصة الجواب ان ذكر اسم الامام اللاحق من الامام السابق ليس معناه عصمة الشيعة من الاختلاف الم ينص النبي (ص) على علي (ع) امام مائة الف او يزيدون من المسلمين ثم جعل اكثرهم النص وراء ظهورهم .
روى الشيخ الصدوق في علل الشرائع عن يونس بن عبدالرحمن قال :مات ابو الحسن (ع) وليس من قوامه احد الا وعنده المال الكثير فكان ذلك سبب وقفهم وجحودهم لموته وكان عندزياد القندي سبعون الف دينار وعند علي بن ابي حمزة ثلاثون الف دينار ((١٧٤)) .
وروى الكشي في ترجمة منصور بن يونس عن حمدوية عن محمدبن الاصبغ عن ابراهيم عن عثمان بن القاسم :ان منصور بن يونس بزرج جحد النص على الرضا (ع) لاموال كانت في يده ((١٧٥)) .

وقال الشيخ الطوسي :روى الثقات ان اول من اظهر هذاالاعتقاد (اي الموقف) علي بن ابي حمزة البطائني وزياد بن مروان القندي وعثمان بن عيسى الرواسي , طمعوا في الدنيا ومالواالى حكامها, واستمالوا قوما فبذلوا لهم شيئا مما اختانوه من الاموال ,نحو حمزة بن بزيع وابن المكاري ((١٧٦)) وكرام الخثعمي ((١٧٧)) وامثالهم ((١٧٨)) .

السؤال الثامن : قوله كيف نعرف الامام بعد الامام ؟ وما هي علامات الامامة ؟.

جوابه : اوضحت نظرية النص من خلال روايات عدة عن الائمة (ع) ان الامام اللاحق يعرف بالنص من الامام السابق وحين يدعي مدع الامامة في قبال المنصوص عليه او حين يخفى النص على البعض فهناك علامات ترشد الى الواقع كما في الروايات التالية : روى الكافي عن ابي بصير قال :قلت لابي الحسن (ع) جعلت فداك بم يعرف الامام ؟ قال فقال بخصال : اما اولها فانه بشى ء قد تقدم من ابيه فيه باشارة لتكون عليهم حجة .

ويسال فيجيب , وان سكت عنه ابتدا.

ويخبر بما في غد ويكلم الناس بكل لسان .

ثم قال لي : يا ابا محمد اعطيك علامة قبل ان تقوم , فلم البث ان دخل علينا رجل من اهل خراسان فكلمه الخراساني بالعربية فاجابه ابو الحسن (ع) بالفارسية فقال له الخراساني والله جعلت فداك مامنعني ان اكلمك بالخراسانية , غير اني ظننت انك لا تحسنها فقال :سبحان الله اذا كنت لا احسن اجيبك فما فضلي عليك .

ثم قال : يا ابا محمد ان الامام لا يخفى عليه كلام احد من الناس ولا طير ولا بهيمة ولاشى ء فيه الروح فمن لم يكن هذه الخصال فيه فليس هو بامام ((١٧٩)) .

شرح الرواية : قوله (ع) (اما اولها فانه بشى ء قد تقدم من ابيه فيه باشارة منه اليه لتكون عليهم حجة).

يريد بهذا الشى ء المتقدم من الامام الاب هو النص بالامامة , اويريد الوصية الظاهرة التي قد يشرك فيها معه آخرون وهذا الاخير هوالارجح , لان النص بالامامة لا يحتاج معه الى شى ء من العلامات الاخرى , ويدل على هذا الرجحان عدة روايات .

منها ما رواه الكليني في الكافي عن عبد الاعلى قال , قال الباقر(ع) يعرف صاحب هذا الامر بثلاث خصال لا تكون في غيره : هواولى الناس بالذي قبله , وهو وصيه , وعنده سلاح رسول الله (ص)..ثم دعا بشهود اربعة كتب وصيته الى ولده جعفر (ع) وساله جعفرعن علة الوصية فقال له (ع): اني كرهت ان تغلب وان يقال انه لم يوص فاردت ان تكون لك حجة فهو الذي اذا قدم الرجل البلد قال :من وصي فلان قيل فلان قلت (اي عبد الاعلى) فان اشرك في الوصية قال تسالونه فانه سيبين لكم ((١٨٠)) .

ورواية الكليني ايضا عن هشام بن سالم قال : كنا بالمدينة بعد وفاة ابي عبد الله (ع) انا وصاحب الطاق والناس مجتمعون على عبد الله بن جعفر انه صاحب الامر بعد ابيه ,فدخلنا عليه انا وصاحب الطاق والناس عنده وذلك انهم رووا عن ابي عبد الله (ع) انه قال : ان الامر في الكبير ما لم تكن به عاهة ,فدخلنا عليه نساله عما كنا نسال عنه اياه , فسالناه عن الزكاة في كم تجب ؟ فقال : في مائتين خمسة .

فقلنا: ففي مائة ؟ فقال : درهمان ونصف .

فقلنا: والله ما تقول المرجئة هذا.

قال : فرفع يده الى السماء فقال : والله ما ادري ما تقول المرجئة .

قال : فخرجنا من عنده ضلالا لا ندري الى اين نتوجه انا وابوجعفر الاحول , فقعدنا في بعض ازقة المدينة باكين حيارى لا ندري الى اين نتوجه ولا من نقصد ونقول : الى المرجئة , الى القدرية ,الى الزيدية , الى المعتزلة , الى الخوارج , فنحن كذلك اذ رايت رجلاشيخا اعرفه , يومي الي بيده فخفت ان يكون عينا من عيون ابي جعفر المنصور وذلك انه كان له بالمدينة جواسيس ينظرون الى من اتفقت شيعة جعفر (ع) عليه , فيضربون عنقه , فخفت ان يكون منهم .

فقلت للاحول : تنح فاني خائف على نفسي وعليك , وانمايريدني لا يريدك , فتنح عني لا تهلك وتعين على نفسك , فتنح غيربعيد وتبعت الشيخ وذلك اني ظننت اني لا اقدر على التخلص منه ,فما زلت اتبعه وقد عزمت على الموت حتى ورد بي على باب ابي الحسن (ع) ثم خلاني ومضى .

فاذا خادم بالباب فقال لي : ادخل رحمك الله , فدخلت فاذا ابوالحسن موسى (ع) فقال لي ابتداء منه : لا الى المرجئة ولا الى القدرية ولا الى الزيدية ولا الى المعتزلة ولا الى الخوارج الي الي .

فقلت جعلت فداك مضى ابوك ؟ قال : نعم .

قلت : مضى موتا ؟ قال نعم .

قلت : فمن لنا من بعده .

فقال : ان شاء الله ان يهديك هداك .

قلت جعلت فداك ان عبد الله يزعم انه من بعد ابيه ؟ قال : يريد عبد الله ان لا يعبد الله .

قال : قلت : جعلت فداك فانت هو ؟ قال : لا ما اقول ذلك ((١٨١)) .

قال : فقلت في نفسي لم اصب طريق المسالة .

ثم قلت له : جعلت فداك عليك امام ؟ قال : لا.
فداخلني شي ء لا يعلم الا الله عز وجل اعظاما له وهيبة اكثر مماكان يحل بي من ابيه اذا دخلت عليه , ثم قلت له : جعلت فداك اسالك عما كنت اسال اباك ؟ فقال : سل تخبر ولا تذع فان اذعت فهو الذبح .
فسالته , فاذا هو بحر لا ينزف .
قلت : جعلت فداك شيعتك وشيعة ابيك ضلال , فالقي اليهم وادعوهم اليك , وقد اخذت علي الكتمان ؟ قال : من انست منه رشدا فالق اليه وخذ عليه الكتمان , فان اذاعوا فهو الذبح - واشار بيده الى حلقه -.
قال : فخرجت من عنده فلقيت ابا جعفر الاحول .
فقال لي : ما وراءك ؟ قلت : الهدى , فحدثته بالقصة .
قال : ثم لقينا الفضيل وابا بصير, فدخلا عليه وسمعا كلامه ,وساءلاه وقطعا عليه بالامامة .
ثم لقينا الناس افواجا, فكل من دخل عليه قطع , الا طائفة عمار ((١٨٢)) واصحابه , وبقي عبد الله لا يدخل اليه الا قليل من الناس .
فلما راى ذلك قال : ما حال الناس ؟ فاخبر ان هشاما صد عنك الناس قال هشام : فاقعد لي بالمدينة غير واحد ليضربوني ((١٨٣)) .
وروايـة الـكليني ايضا عن محمد بن ابي نصر قال :قلت لابي الحسن الرضا (ع): اذا مات الامام بم يـعرف الـذي بـعده ؟ فـقـال : لـلامـام عـلامات منها ان يكون اكبر ولد ابيه , ويكون فيه الفضل والوصية ,ويقدم الركب فيقول الى من اوصى فلان فيقال الى فلان ,, والسلاح فينا بمنزلة التابوت في بني اسرائيل , وتكون الامامة مع السلاح حيثما كان ((١٨٤)) .
قوله (ع) (ان يكون اكبر ولد ابيه).
قال المجلسي (ره):ان هذه العلامة بعد الحسين (ع) ومع ذلك مقيدة بما اذا لم يكن في الكبير عاهة , اي بدنية فان الامام مبرا من نقص في الخلقة يوجب شينه , او دينية كعبد الله الافطح فانه كان بعدابي عبد الله (ع) اكبر ولده لكن كان فيه عاهتان الاولى انه افطح الرجلين اي عريضهما, والثاني انه كـان جاهلا بل قيل فاسدالمذهب , قال المفيد في الارشاد (وكان اي الافطح متهما بالخلاف على ابيه في الاعتقاد ويقال انه كان يخالط الحشوية ويميل الى مذاهب المرجئة) ((١٨٥)) .
اقول : وهذه العلامة (اي كون الامام اكبر ولد ابيه) لا تكون بعدالرضا (ع) مقيدة بالقيد الذي اشار اليه الصادق (ع) ومن هنا فان الرضا (ع) لم يذكره في حديثه لانه يتحدث عن علامة الامام من بعده .
وقوله (ع) (ويكون فيه الفضل).
اي يـكـون اشـبـه اولاد ابـيـه بـسيرته كما في رواية الكليني عن عبدالاعلى قال لابي عبد الله (ع):الـمـتوثب على هذا الامر المدعي له ماالحجة عليه ؟ قال يسال عن الحلال والحرام , قال ثم اقبل علي فقال :ثلاثة من الحجة لم تجتمع في احد الا كان صاحب هذا الامر: ان يكون اولى الناس بمن كان قبله .
ويكون عنده السلاح .
ويكون صاحب الوصية الظاهرة ((١٨٦)) التي اذا قدمت المدينة سالت عنها العامة والصبيان الى من اوصى فلان فيقولون الى فلان بن فلان ((١٨٧)) .
وروايـتـه ايضا عن هشام بن سالم وحفص بن البختري عن ابي عبد الله (ع) قال :قيل له باي شي ء يـعرف الامـام ؟ قـال : بالوصية الظاهرة , وبالفضل , ان الامام لا يستطيع احد ان يطعن عليه في فم ولابطن ولا فرج فيقال كذاب وياكل اموال الناس وما اشبه هذا ((١٨٨)) .
وروايـتـه ايـضا الكليني ايضا عن احمد بن عمر عن ابي الحسن الرضا (ع) قال :سالته عن الدلالة عـلـى صـاحـب هـذا الامـر ؟ فقال :الدلالة عليه الكبر, والفضل , والوصية اذا قدم الركب المدينة فقالواالى من اوصى فلان قيل فلان بن فلان , ودوروا مع السلاح حيثما دارفاما المسائل فليس فيها حجة ((١٨٩)) .
وقـولـه (ع): (ودوروا مع السلاح حيثما دار) لعله اشارة الى الولدالاكبر الذي يحبى بسلاح ابيه بعد وفاته ((١٩٠)) . وهذه العلامة كانت مقيدة بعد الصادق (ع) بقوله (الاكبر ما لم تكن به عاهة) الا انهاصارت مطلقة بعد الرضا (ع).
قوله (ع) (فاما المسائل فليس فيها حجة) قال المجلسي (رض):اي للعوام وذلك لان هذه العلامة انما هي للعلماء والخواص ((١٩١)) .
قـولـه (ع) (ويخبر بما في غد ويكلم الناس بكل لسان .. ان الامام لا يخفى عليه كلام احد من الناس ولا طير ولا بهيمة ولا شي ء فيه روح فمن لم يكن هذه الخصال فيه فليس هو بامام).
ان هذا الـقـول يشير الى انهم (ع) قد ايدهم الله تعالى بما ايد به انبياءه ورسله من خوارق العادات يـظـهـر ذلـك مـنـهم على قدر ما يفتح الطريق لهداية الافراد كما وردت الاخبار الكثيرة بذلك او لهداية المجتمع ككل كما يحصل من المهدي (ع) عند ظهوره اذ ان تشخيص كونه محمد بن الحسن الـعـسـكـري الـمـولـود سـنـه ٢٥٥ هـج بـحـاجة الى معاجز تظهر على يديه وبغير ذلك فان الطريق يبقى مفتوحا لكل مدع للمهدوية .

- هوامش ---

١- الشورى العدد العاشر ص .١٩
٢- ويترتب على هذه الامامة ان اللّه تعالى لا يقبل عمل امرى ء مالم يكن موافقا في التفاصيل مع قول
٣- روى الكليني في الكافي ج١ : ٢٧٠ عن محمد بن مسلم قال سمعت ابا عبد اللّه (ع) يقول الائمة
٤- انظر كلام القاضي عبد الجبار في كتابه المغني الجزء المتم للعشرين ق١ : ٣٦, ٣٩, ٨٩الى ٩٠
٥- الاود: العوج (لسان العرب).
٦- ادعى صاحب النشرة ان هشام بن الحكم كان يناظر من اجل الامامة بمعنى الحكم بينما نصوص
٧- يشير قول هشام (ره) هذا الى ما اشتهر عن الامام الصادق (ع)انه كان يخبر بوقوع الملاحم
٨- الكافي ج١ : ص ١٧١ الرواية ٤.
٩- الكافي ج١ ص .١٧٧
١٠- الكافي ج١ ص .١٧٨
١١- الكافي ج١ ص .١٧٨
١٢- روى الكليني في الكافي ج١ : ٢٧٦ عن بريد قال , قال ابو جعفر(ع) في قوله تعالى (يا ايها
١٣- الكافي ج١ ص .١٨٦
١٤- الكافي ج١ . ص ٣٢١ الرواية رقم .١٠
١٥- جاء في سفر اشعياء / وهو من اسفار الكتاب المقدس عندااليهودوالنصارى / الاصحاح التاسع
١٦- روى ابو داود في سننه عن ابي الطفيل عن علي (ع) عن النبي (ص) قال : (لو لم يبق من
١٧- وقد مر الكلام على هذا القول في الشبهة الاولى وقد ذكرالشيخ المفيد في الارشاد والشيخ
١٨- قال الفضل بن الحسن الطبرسي (ره) في كتابه اعلام الورى ان اخبار الغيبة قد سبقت زمان
١٩- قضية التناظر بين آل محمد (ص) وآل عمران وآل هارون والحجج الالهيين في الامم
٢٠- وفي نسخة (يربون الناس بعلمهم) والظاهر ان الصحيح هو(يؤمون الناس).
٢١- تفسير البرهان تفسير الاية .
٢٢- انظر تفصيل الاستدلال على ان الربانيين في الاية هم الائمة (ع) في تفسير الاية عند
٢٣- ومن الجدير ذكره هنا هو ان الوصي فضلا عن الفقيه في عصرالنبي (ص) ليس له ان يمارس
٢٤- قال تعالى : (و قال لهم نبيهم ان آية ملكه ان ياتيكم التابوت فيه سكينة من ربكم و بقية مما ترك
٢٥- قال تعالى : (قال يا ايها الملا ايكم ياتيني بعرشها قبل ان ياتوني مسلمين قال عفريت من الجن انا
٢٦- تفسير العياشي ج١ : تفسير الاية ٤٤ من سورة المائدة .
٢٧- البرهان ج١ : .٢٠
٢٨- حصر بعض الفقهاء المعاصرين حجية الترجيح بالانتخاب في فرض التشاح انظر كتاب ولاية
٢٩- انظر الاسلام يقود الحياة للشهيد الصدر رح ص .١٦٢
٣٠- قال السيد مرتضى العسكري : (تنعقد البيعة في الاسلام اذاتوفرت فيها الشروط الثلاثة
٣١- البحار ج ٢٨: ٢٤٨. وقريب منه ما رواه ابن ابي الحديد في شرح النهج٢ :٢الى٥ لما قيل لعلي
٣٢- صلح الحسن ص .٥٤
٣٣- صلح الحسن ص .٦٠
٣٤- الاسلام يقود الحياة . .١٦٢
٣٥- مصدر التشريع ونظام الحكم في الاسلام ص .١٠٢
٣٦- صحيفة الجهاد العدد (٧٠٠) .١٩٩٥
٣٧- الجهاد العدد (٧٠٠) .١٩٩٥
٣٨- رسالة الثقلين العدد ١٢ مغزى البيعة مع المعصومين .
لا ندري فيما اذا كان هذا الاسم له وجود واقعي او هو اسم مستعار آخر لصاحب النشرة
٤٠- عالم سني انظر ترجمته في كتاب سبحة المرجان ص .٥٢
٤١- بل سمعه من النبي (ص) كل من كان معه في حجة الوداع وهم مابين سبعين الف الى مائة الف
٤٢- كان ممن قدح في صحة حديث الغدير ابن حزم الاندلسي في ما نقل عنه ابن تيمية في منهاج
٤٣- قال الذهبي في كتابه سير اعلام النبلاء ج١٤ : ٢٧٧:جمع الطبري (ابن جرير) طرق
٤٤- الرحبة : ساحة مسجد الكوفة .
٤٥- ج١ : ١١٩ قال في الفتح الرباني اسناده صحيح .
٤٦- ج١ : ١١٩ وفيها (الا ثلاثة لم يقوموا فاصابتهم دعوته).
٤٧- صحابي ولد في احد وادرك من عمره ثماني سنوات مع النبي (ص) .
٤٨- ج٤ : .٣٧٠
٤٩- وقد روى حديث المناشدة هذا من التابعين منهم سعيد بن وهب , وزيد بن يثيع , وعبد خير,
٥٠- في رواية مسلم واحمد (ثقلين).
٥١- المستدرك على الصحيحين ٣: ١١٠, ٣: ٥٣٣ تاريخ دمشق ترجمة علي (ع) ج٢ : ٣٦
٥٢- المعجم الكبير ج٥ :ص ١٦٧ الحديث رقم٤٩٧١ وقال في مجمع الزوائد ٩:١٦٤ فيه حكيم بن
٥٣- في غاية المرام للبحراني وصلت الاحاديث من طرق السنة الى٣٩ حديثا.
٥٤- كما روى ذلك الترمذي في ج٥ : ٦٢١ والمزي في تهذيب الكمال ج١٠ : ٥١ والخطيب
٥٥- اخرجه العصامي في سمط النجوم العوالي ج٢ : ٥٠٢ برقم ١٣٦عن ابي بكر بن ابي شيبة ,
٥٦- اخرجه في الصواعق ص ٧٥ عن ابن ابي شيبة .
٥٧- الصواعق المحرقة ٧٩الى٩٠ .
٥٨- كما ذهب الى ذلك الدهلوي صاحب التحفة الاثني عشرية والشيخ النبهاني في كتابه الشخصية
٥٩- قال السيد كاظم الحائري : ان ولاية المعصوم غير مخصوصة بايام حياته ونفهم ذلك من قوله

٦٠- كتاب الوافدين من الرجال على معاوية للعباس بن بكارالضبي ص .٢٦
٦١- الاحكام السلطانية للماوردي الشافعي : ٧, المغني للقاضي عبدالجبارالمعتزلي . الجزء المتم
٦٢- الشخصية الاسلامية الشيخ النبهاني ج٢ : ٣٥.
٦٣- الدافة : القوم يسيرون جماعة سيرا ليس بالشديد.
٦٤- صحيح البخاري كتاب المحاربين باب رجم الحبلى ج٨ :٢٠٨الى٢١١ .
٦٥- الاخبار الموفقيات لابن بكار ت ٢٧٢ ص ٥٨٠ ومثله في تاريخ اليعقوبي٢ : ١٠٣.
٦٦- لم يذكر البخاري مكان اجتماعهم وتخلفهم عن البيعة وذكره احمد ابن حنبل فى المسند ج ١:
٦٧- وقد وضعت في قبال ذلك من قبل سيف بن عمر وغيره روايات تفيد ان عليا (ع) بايع ابا بكر
٦٨- الامامة والسياسة ج١ : ١٩.
٦٩- منهم اسيد بن حضير رئيس الاوس وبشير بن سعد احد وجوه الخزرج وستاتي ترجمتهما.
٧٠- العقد الفريد ٤: ٢٥٩الى٢٦٠ , كنز العمال ٣: ١٤٠ والامامة والسياسة ١٢١ انساب الاشراف
٧١- تاريخ الطبري ج ٣: ٢٠٢. روى الذهبي في ميزان الاعتدال ج٣ : ١٠٨ وابن حجر في لسان
٧٢- صحيح البخاري كتاب المغازي باب غزوة خيبر ج٣ : ٣٨وصحيح مسلم ١ / ٧٢, ٥: ١٥٣
٧٣- قال ابن ابي الحديد وهو قول ما زال يكرره علي (ع) ولقد قاله عقيب وفاة رسول الله (ص)
٧٤- شرح النهج ج٢ : ٢٢.
٧٥- وقعة صفين نصر بن مزاحم ١٨٢ ابن ابي الحديد ٢: ٦٧.
٧٦- قال ابن اسحاق :وكانت قريش ابتدعت امر الحمس جمع احمس وهو المتصلب في الدين
٧٧- انظر الفصل السابع من هذا الكتاب .
٧٨- اسد الغابة ترجمة اسيد بن حضير وفيه انه اسلم على يدمصعب بن عمير في العقبة الاولى
٧٩- وقد قيل انه اول من بايع ابا بكر من الانصار كان قد شهد العقبة الثانية وبدرا والمشاهد كلها
٨٠- تاريخ اليعقوبي ٢: ٩٥, الطبري / البداية والنهاية لابن كثير ٥:٢٤٢ تيسير الوصول ٢: ٤١,
٨١- انظر شرح النهج ج٢ : ٤٣.
٨٢- الاحكام السلطانية : ١٠.
٨٣- فتح الباري ج١٦ : ٣٣٤.
٨٤- انساب الاشراف ج٤ : ٥٠٨. واللفظ في صحيح البخاري ج٩ :٩٨(فلا تجعل على نفسك
٨٥- مما لا شك فيه ان هذا الحديث من الموضوعات وقد وضع في قبال ما عرف عن علي (ع)
٨٦- انظر ايضا في طبقات عمر بن سعد ج٣ : ٣٤٣ وتاريخ المدينة لابن شبة٩٢٢ ومسند احمد
٨٧- انظر ايضا طبقات ابن سعد ج٣ : ٣٤٢ وفي انساب الاشراف ج٣ : ١٠٣ قال عمر لئن ولوها
٨٨- وفي رواية البلاذري ٤: ٥٠١ قال (اكره ان اتحملها حيا وميتا)قلت (بل تحمل ابو حفص
٨٩- في طبقات بن سعد بسنده عن سماك ان عمر قال للانصارادخلوهم بيتا ثلاثة ايام فان استقاموا
٩٠- وفي صحيح البخاري ج٩ : ٩٧ قال عبد الرحمن لاهل الشورى لست بالذي انافسكم على هذا
٩١- انظر ايضا انساب الاشراف تحقيق المحمودي ج٢ : ١٤٤ خبر.١٤٢
٩٢- وفي تاريخ اليعقوبي ١: ١٦٢ ان عليا (ع) قال لعبد الرحمن لماعرض عليه البيعة على كتاب
٩٣- وفي صحيح البخاري :ابايعك على سنة الله وسنة رسوله والخليفتين من
٩٤- وفي تاريخ اليعقوبي ١: ١٦٢ قال علي (ع) لعبد الرحمن بن عوف انت مجتهد ان تزوي هذا
٩٥- جاء في تاريخ اليعقوبي ج٢ : ١٦٣ قول المقداد: واعجبالقريش ودفعهم هذا الامر عن اهل بيت
٩٦- تاريخ الطبري ج٤ : ٢٢٤ عن عمر بن شبة عن علي بن محمد(المدائني) عن وكيع عن
٩٧- الاستيعاب : ١١٣٨ ترجمة عمار.
٩٨- قال في الاستيعاب : ١٤٨٠ في ترجمته : كان قديم الاسلام وهومن السبعة الاوائل الذين

٩٩- كلام : ٢١٧ نهج البلاغة الخطبة : ١٧٢.
١٠٠- شرح نهج البلاغة لابن ابي الحديد ج٩ : ٣٠٦.
١٠١- شرح النهج ج٩ : ٥٤ ومروج الذهب ج٣ : ١٢.
١٠٢- الامامة والسياسة ج١ : ٥٦ انساب الاشراف ج٢ : ٧٥ الاغاني ج١٥ : ٤٦ نهج البلاغة ج٣ : ٦٨ حمهرة رسائل العرب ج١ : ٥٩٥.
١٠٣- الضمير يرجع الى الخلافة والامرة
١٠٤- يريد ابا بكر.
١٠٥- اي لا يضاهيه في منزلته في زمانه احد.
١٠٦- الكشح بين الخاصرة والجنب وطويت عنها كشحا كناية عن تركها.
١٠٧- الجذاء المقطوعة .
١٠٨- الطخية هي الظلمة ونسبة العمى اليها مجاز عقلي وانما يعمى القائمون فيها اذ لا يهتدون الى الحق , والمعنى فكرت في حالين حال القيام وليس من ناصر الا اهل بيتي وافراد قلائل وهم لايكفون للنصرة او الصبر على ظلمة وبعد عن الحق وعودة الى الجاهلية باسم الاسلام وهي ظلمة يهرم فيها الكبير ويشيب فيهاالصغير كناية عن شدتها وطولها. ثم راى (ع) ان الصبر على الحال الاخيرة احجى اي الزم واجدر عقلا وشرعا.
١٠٩- استمرت هذه المحنة التي اشار اليها(ع) خمسا وعشرين سنة وتمثلت بالانقلاب على الاعقاب وكان ابرز مظاهره اضافة الى العدول عمن نصبه الله ورسوله حجة يهتدون بهديه ويحتكمون اليه لا الى غيره احياء بعض الاعراف الجاهلية (انظر الفصل السابع من هذا الكتاب) والمنع من نشر احاديث النبي (ص)وبخاصة تلك التي ترتبط بالتعريف باهل بيته (ع) انظر مصادرذلك صفحة ١٥٩ الى ١٦٣, من وقد نتج عن هذه السياسة جهل صغار الصحابة فضلا عن اهل البلاد المفتوحة شرقا وغربا بمنزلة اهل البيت (ع) وقد اشار الى ذلك (ع) في كلام يتحدث فيه عن حال قريش ايام حكم الثلاثة حيث الفتوح بقيادتها وارتفاع ذكرها في تلك الايام وخمول ذكره (ع) (فكنا ممن خمل ذكره وخبت ناره وانقطع صوبه وصيته حتى اكل الدهر علينا وشرب)شرح النهج ٢: ٢٩٩.
١١٠- اسف الطائر دنا من الارض . والمعنى انه (ع) سالمهم فدنا منهم واقترب حين كانوا يرغبون بذلك وابتعد عنهم حين يجد رغبتهم في ذلك .
١١١- يشير الى سعد بن ابي وقاص قال الشيخ محمد عبده في شرحه للنهج وكان في نفسه (اي سعد) شى ء من علي كرم الله وجهه من قبل اخواله لان امه حمنة بنت سفيان بن امية بن عبدشمس ولعلي في قتل صناديدهم ما هو معروف ومشهور.
١١٢- يشير الى عبد الرحمن بن عوف فقد كان صهرا لعثمان لان زوجته ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط كانت اختا لعثمان من امه .
١١٣- يشير الى اغراض اخرى كره ذكرها.
١١٤- يشير الى عثمان وقوله نافجا حضنيه اي رافعا لهما والحضن مابين الابط والكشح ويقال للمتكبر جاء نافجا حضنيه . والنثيل الروث . والخضم : الاكل باقصى الاضراس او مل ء الفم بالماكول .والبطنة البطر والاشر.
١١٥- عرف الضبع : ما كثر على عنقها من الشعر ويضرب به المثل في الكثرة والازدحام . وينثالون يتتابعون مزدحمين .
١١٦- يشير الى طلحة والزبير واتباعهما.
١١٧- يشير الى اهل النهروان .
١١٨- يشير الى اهل صفين .
١١٩- الخطبة : ٣. وهذه الخطبة هي المعروفة با الشقشقية وقد ذكروافي سبب تسميتها بذلك انه (ع) لما بلغ كلامه الى الموضع الانف الذكر قام اليه رجل من اهل السواد فناوله كتابا فاقبل ينظر فيه فلما فرغ من قراءته قال له ابن عباس (رض) يا امير المؤمنين لواطردت مقالتك من حيث افضيت فقال هيهات يابن عباس تلك شقشقة هدرت ثم قرت .
قال ابن عباس فوالله ما اسفت على كلام قط كاسفي على هذا الكلام الا يكون امير المؤمنين بلغ منه حيث اراد.
قال ابن ابي الحديد حدثني شيخي ابو الخير مصدق بن شبيب الواسطي في سنة ثلاث وستمائة , قال : قرات على الشيخ ابي محمد عبد الله بن احمد المعروف بابن الخشاب هذه الخطبة ,فلما انتهيت الى هذا الموضع , قال لي : لو سمعت ابن عباس يقول هذا لقلت له : وهل بقي في نفس ابن عمك امر لم يبلغه في هذه الخطبة لتتاسف الا يكون بلغ كلامه ما اراد والله مارجع عن الاولين ولاعن الاخرين , ولا بقي في نفسه احد لم يذكره الارسول الله (ص).
قال مصدق : وكان ابن الخشاب صاحب دعابة وهزل . قال : فقلت له :اتقول انها منحولة واني لاعلم انها كلامه , كمااعلم انك مصدق . قال : فقلت له : ان كثيرا من الناس يقولون انهامن كلام الرضي رحمه الله تعالى فقال انى للرضي ولغير الرضي هذا النفس وهذا الاسلوب رسائل الرضي , وعرفناطريقته وفنه في الكلام المنثور, وما يقع مع هذا الكلام في خل ولا خمر.
ثم قال : والله لقد وقفت على هذه الخطبة في كتب صنفت قبل ان يخلق الرضي بمائتي سنة , ولقد وجدتها مسطورة بخطوط اعرفها, واعرف خطوط من هو من العلماء واهل الادب قبل ان يخلق النقيب ابو احمد والد الرضي .
قال ابن ابي الحديد: وقد وجدت انا كثيرا من هذه الخطبة في تصانيف شيخنا ابي القاسم البلخي امام البغداديين من المعتزلة ,وكان في دولة المقتدر قبل ان يخلق الرضي بمدة طويلة .ووجدت ايضا كثيرا منها في كتاب ابي جعفر بن قبة احد متكلمي الامامية وهو الكتاب المشهور المعروف بكتاب (الانصاف)وكان ابو جعفر هذا من تلامذة الشيخ ابي القاسم البلخي رحمه الله تعالى , ومات في ذلك العصر قبل ان يكون الرضي رحمه الله تعالى موجودا. شرح نهج البلاغة لابن ابي الحديد ج١ : ٢٠٣الى٢٠٦ .
١٢٠- كان ذلك بسبب عوامل عدة اهمها اختلاف قريش مع عثمان بسبب ايثاره بالولايات والاموال بني امية دون غيرهم من قبائل قريش .
١٢١- خطبة : ١٧٨.
١٢٢- الشورى العدد ٣ ص ٩.
١٢٣- نظرية الامامة الالهية احمد الكاتب الفصل الرابع المبحث الرابع .
١٢٤- الكلكل : الصدر.
١٢٥- انظر ابن عساكرفي تاريخ دمشق ١٠١,١٧٤:٣الى١٧٥ بترجمة اميرالمؤمنين .
١٢٦- ابن ابي الحديد ج١ : ٢٧٥.
١٢٧- ابن ابي الحديد ج١ : ٢٧٥.

١٢٨- انساب الاشراف ج١ : ٥٨٧.
١٢٩- انساب الاشراف ج١ : ٥٨٦ وفي ذيل الخبر (وقال علي (ع)كنت عزمت ان لا اخرج من منزلي حتى اجمع القرآن). اقول هذه الزيادة موضوعة على علي (ع) لتبرير تاخره عن البيعة وقدوردت في خبر آخر رواه البلاذري عن ابن سيرين قال : قال ابوبكر لعلي (ع) اكرهت امارة (امارتي) قال لا ولكني حلفت ان لاارتدي بعد وفاة النبي (ص) برداء حتى اجمع القرآن كما انزل)(ج١ : ٥٨٧) ولا شك ان القرآن كان مجموعا في زمن النبي (ص)لان آخر آية نزلت هي آية اكمال الدين في ١٨ ذي الحجة وبقي النبي (ص) بعدها سبعين يوما تقريبا وهي كافية لجمع القرآن ان لم يكن جمع قبل ذلك . كما هو الاليق بتصرف النبي (ص) وعلي (ع) مع القرآن .
١٣٠- انساب الاشراف ج١ .٥٨٧
١٣١- روى الخبر مفصلا البخاري في كتاب المغازي باب غزرة خيبر ج٣ : ص ٤٦ورواه مسلم في صحيحه كتاب الجهاد ج٥ :١٥٤.
١٣٢- لو لم يبايع علي (ع) لقتل جهرة كما قتل مالك بن نويرة وقيل عنه قتل مرتدا انظر قصة قتل مالك في شرح النهج ١٨: ٢٠٣ نقلاعن المغني للقاضي عبد الجبار. او يقتل غيلة كما قتل سعد بن عبادة في خلافة عمر حيث بعث اليه عمر رجلا وقال له ادعه الى البيعة وان ابى فاستعن بالله عليه فجاءه فرفض البيعة فرماه بسهم فقتله واشيع عنه ان الجن قتله (البلاذري ج١ :٥٨٩). وفي شرح النهج ج١٨ : ٢٢٣ ان قتل سعد كان في خلافة ابي بكر.
١٣٣- انظر الشافي ج٣ : ٢٤٩الى٢٥٠ حيث تعرض لذلك .
١٣٤- انظر كتاب الشافي ج٣ : ٢١٧الى٢٥١ .
١٣٥- مرت مصادر هذه الكلمات فى الفصل الاول والفصل الخامس .
١٣٦- الامتاع ١: ٥١١. وفي السيرة الحلبية ٣:٣٠٨ ان الذين خرجوامعه كانوا اربعين الفا وقيل كانوا سبعين الفا وقيل كانوا تسعين الفاوقيل كانوا مائة الف واربعة عشر الفا وقيل عشرين الفا وقيل كانوا اكثر من ذلك .
١٣٧- ١: ١٥٩.
١٣٨- صحيح البخاري ١: ١٨٩. وصحيح مسلم : ٨٧٥. وايضا في بطحاء مكة سنن البيهقي ٥: ٤.
١٣٩- صحيح مسلم : ٨٨٢ ح١٣٨ .
١٤٠- ٢: ٥٢.
١٤١- مسند احمد ٤: ٢٨٦, مجمع الزوائد ٣: ٢٣٣, سنن ابن ماجة :٩٩٣.
١٤٢- صحيح مسلم : ٨٧٩.
١٤٣- سنن البيهقي ٥: ٥.
١٤٤- يؤكد قول الاشعري هذا ان السلطة القرشية بعد النبي (ص)كانت قد عرضت نفسها على انها السلطة التشريعية , بمعنى ان الدين هو ما تقرره , مضافا الى السلطة الاجرائية .
١٤٥- ٥: ٢٠٥.
١٤٦- صحيح مسلم : ٨٩٦ ح١٥٧ . مسند الطيالسي ٢: ٧٠ ح٥١٦ .مسند احمد١: ٤٩ الى ٥٠, سنن النسائي ٢: ١٦. من هذه الرواية نفهم ان عمر كان من الذين انكروا على رسول الله (ص) امرمتعة الحج وانه قال ضمن من قال (انغدوا حجاجا ورؤوسناتقطر).
١٤٧- ١: ١٧٠.
١٤٨- المحلى ٧: ١٠٧.
١٤٩- موطا مالك الحديث ٤٠ من باب القران في الحج : ٣٣٦, وابن كثير ٥: ١٢٩, و(السقيا) قرية جامعة بطريق مكة , و(ينجع)يسقي , و(بكرات) جمع بكرة ولد الناقة او الفتى منها, و(الخبط)ضرب من ورق الشجر حتى ينحات عنه ثم يستخلف من غير ان يضر ذلك باصل الشجر واغصانها قال الليث (الخبط) خبط ورق العظاء من الطلح ونحوه يخبط يضرب بالعصا فيتناثر ثم يعلف الابل .
١٥٠- سنن النسائي ٢: ١٥ كتاب الحج باب حج التمتع . ومسند احمد١: ٥٧ الحديث ٤٠٢ بمسند عثمان . ومستدرك الصحيحين ١:٤٧٢. وتاريخ ابن كثير ٥: ١٢٦ و ١٢٧.
١٥١- يتضح من الرواية وتعليق السندي ان عليا(ع) واصحابه كانوافي الحج على السنة وكان عمر وعثمان ومن اقتدى بهما على خلاف السنة .
١٥٢- صحيح البخاري ١: ١٩٠.
١٥٣- صحيح مسلم ج١٦٨ : ١٦١, ١٦٩. وعمران بن حصين توفي بالبصرة سنة اثنتين وخمسين .
يتضح من هذه الرواية ان السلطة القرشية بعد النبي (ص) كانت قد عرضت سنة محمد (ص)للتحريف حين ادخلت فيها برايها ما شاءت كما عرضت سنة ابراهيم في الحج بعد وفاة عبد المطلب حين ادخلت فيها برايهاما شاءت من بدعة الحمس وتحريم العمرة في اشهر الحج .
١٥٤- الحديث ١٩٤.
١٥٥- زاد المعاد ١: ٢٤٨. انظر ايضا زوائد المسانيد الثمانية ١: ٣٣٠الحديث ١١٠٨ والمصنف لابن ابي شيبة ٤: ١٠٣.
١٥٦- تصغير عروة .
١٥٧- مسند احمد ١: ٢٥٢.
١٥٨- مسند احمد: ٣٣٧.
١٥٩- صحيح مسلم الحديث ١٢٤٩ ص ٩١٤.
١٦٠- صحيح مسلم ٢٠٦: ٢٠٧.
١٦١- المحلى ٧: ١٠٣. توفي الحسن البصري سنة ١١٠ هج وقدقارب التسعين وعطاء توفي سنة١١٤ هج.
١٦٢- استفدنا اكثر ما ورد من بحث العلامة العسكري في كتابه معالم المدرستين ط ٤ ج٢ :١٩٧الى٢٥١ . ويعد بحثه في حج التمتع بحق افضل ماكتب في بابه .
١٦٣- مسند احمد ج٥ : ٩٩ حديث سمرة بن جندب ؟
١٦٤- الشورى العدد الرابع ص ٦وقد اجاب عنها احمد الكاتب اجابة مشوهة تنسجم مع رؤيته الخاطئة لمسالة الامامة وقدغضضنا الطرف عن مناقشة اجابته وآثرنا اجابة اسئلة الشرقاوي مباشرة .

١٦٥- عن ابن عباس قال : لما حضر رسول الله (ص) وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب قال , النبي (ص) هلم اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده فقال عمر ان النبي (ص) قد غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله . . . صحيح البخاري كتاب المرض باب قول المريض قوموا عني ج٧ : ٩ افست دار الفكرعلى ط . استانبول , ص ٧ ص ١٥٦ ط . وج ٤ : ٧ دار احياءالمكتب وج٤ : ٥ ط الميمنية بمصر وج ٦ ص ٩٧ ط بمبي وج ٤ص ٦ ط المطبعة الخيرية بمصر . صحيح مسلم في آخر كتاب الوصية ج ٥ ص ٧٥ ط محمد علي صبيح وط المكتبة التجارية .وج ٢ ص ١٦ ط عيسى الحلبي وج ١١ ص ٩٥ ط مصر بشرح النووي , مسند احمد ج ٤ ص ٣٥٦ ح ٢٩٩٢ بسند صحيح ط دارالمارف بمصر (انظر المراجعات بتحقيق حسين الراضي فقداورد المصادر تفصيلا في الملاحق ص ١٩٢ - ١٩٥) .
١٦٦- مرت مصادر ذلك في قصة الشورى المبحوثة في هذاالكتاب .
١٦٧- اقول بل راينا الخلافة تنهى عن نشر السنة النبوية وتامرباحراق مادونه الصحابة .
اما مسالة النهي فتوضحه الاخبار الاتية : روى الذهبي ان ابا بكر جمع الناس بعد وفاة نبيهم فقال : ((انكم تحدثون عن رسول الله (ص)احاديث تختلفون فيها, والناس بعدكم اشد اختلافا, فلا تحدثواعن رسول الله شيئا, فمن سالكم فقولوا بيننا وبينكم كتاب الله فاستحلوا حلاله وحرموا حرامه)) تذكرة الحفاظ بترجمة ابي بكرج : ٣الى٢ . وروى ايضا عن قرظة بن كعب انه قال : ((لما سيرناعمر الى العراق مشى معنا عمر الى صرار, ثم قال : اتدرون لم شيعتكم ؟ قلنا: اردت ان تشيعنا وتكرمنا, قال : ان مع ذلك لحاجة ,انكم تاتون اهل قرية لهم دوي بالقرآن كدوي النحل , فلاتصدوهم بالاحاديث عن رسول الله وانا شريككم , قال قرظة :فما حدثت بعده حديثا عن رسول الله)). تذكرة الحفاظ ح١ :٤الى٥ وجامع بيان العلم لابن عبد البر باب ذكر من ذم الاكثار من الحديث دون التفهم له ٢: ١٤٧. وكان في الصحابة مثل قرظة بن كعب ممن تابعوا سنة الخلفاء وامتنعوا عن نشر سنة الرسول نظيرعبد الله بن عمر وسعد بن ابي وقاص فقد روى الدارمي في باب من هاب الفتيا بكتاب العلم من سننه ١: ٨٤الى٨٥ . عن الشعبي قال : جالست ابن عمر سنة فما سمعته يحدث عن رسول الله .وفي رواية اخرى عنه , قال قعدت مع ابن عمر سنتين او سنة ونصف فما سمعته يحدث عن رسول الله شيئا الا هذا الحديث .وروي عن السائب بن يزيد, قال : خرجت مع سعد الى ابن ابي وقاص الى الى مكة فما سمعته يحدث حديثا عن رسول الله حتى رجعنا الى المدينة .
وكان في الصحابة من خالف سنة الخلفاء في نهيهم عن نشر الحديث النبوي واصر على رواية سنة الرسول وتحمل في سبيل ذلك الارهاق والاذى . روى الذهبي ((ان عمربن الخطاب حبس ثلاثة : ابن مسعود, وابا الدرداء, وابا مسعودالانصاري , فقال : اكثرتم الحديث عن رسول الله)) تذكرة الحفاظج١ : ٧ ترجمة عمر. وروى الدارمي : ((ان ابا ذركان جالسا عندالجمرة الوسطى وقد اجتمع الناس يستفتونه فاتاه رجل فوقف عليه ثم قال : الم تنه عن الفتيا ؟ فرفع راسه اليه , فقال ارقيب انت علي ؟ لووضعتم الصمصامة على هذه واشار الى قفاه ثم ظننت اني انفذ كلمة سمعت من رسول الله قبل ان تجيزوا علي لانفدتها)) سنن الدارمي١ : ١٣٢ وطبقات ابن سعد ٢: ٣٥٤بترجمة ابي ذر, واختصرها البخاري واوردها في صحيحه ١٦١:١ باب العلم قبل القول , ومعنى اجاز على الجريح : اجهز عليه .وللمزيد من هذه الاخبار انظر معالم المدرستين ج ٢ ط٤٧:٤٧الى٥١ .اما مسالة احراق مدونات الصحابة في الحديث فتوضحه الاخبارالتالية : روى الذهبي في تذكرة الحفاظ ١: ٥ عن عائشة ((ان ابا بكرجمع خمسمائة من حديث النبي ودعابنار فاحرقها)). وروى الخطيب البغدادي في كتابه تقييد العلم : ٥٢ ط مصر ١٩٧٤ بسنده الى القاسم بن محمد ((ان عمر بن الخطاب بلغه انه قد ظهر في ايدي الناس كتب فاستنكرها وكرهها, وقال : ايها الناس انه قدبلغني انه قد ظهرت في ايديكم كتب فاحبها الى الله اعدلهاواقومها فلا يبقين احد عنده كتاب الا اتاني به فارى فيه رايي , قال فظنوا انه يريد ان ينظر فيها ويقومها على امر لا يكون فيه اختلاف , فاتوه بكتبهم فاحرقها بالنار, ثم قال : امنية كامنية اهل الكتاب)). وفي طبقات ابن سعد ٥: ١٨٨ ((قال عبد الله بن العلاء:سالت القاسم يملي علي احاديث , فقال : ان الاحاديث كثرت على عهد عمر بن الخطاب فانشد الناس ان ياتوه بها فلما اتوه بهاامر بتحريقها ثم قال : مثناة كمثناة اهل الكتاب , فمنعني القاسم يومئذ ان اكتب حديثا)).
وروى الخطيب عن سفيان بن عينة عن عمرو عن يحيى بن جعدة ((ان عمر بن الخطاب اراد ان يكتب السنة ثم بدا له ان لا يكتبها, ثم كتب في الامصار: من كان عنده منها شى ء فليمحه)). تقييد العلم : ٥٣, جامع بيان العلم ١: ٦٥.وروى الخطيب ايضا عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه قال : ((جاء علقمة بكتاب من مكة او اليمن صحيفة فيها احاديث في اهل البيت بيت النبي , فاستاذنا على عبد الله (بن مسعود)فدخلناعليه , قال فدفعنا اليه الصحيفة , قال فدعا الجارية ثم دعا بطست فيها ماء فقلنا له : يا ابا عبد الرحمن انظر فيها فان فيها احاديث حسانا, قال فجعل يميثها فيها ويقول : نحن نقص عليك احسن القصص بما اوحينا اليك هذا القرآن القلوب اوعية فاشغلوهابالقرآن ولا تشغلوها بما سواه)). (وماث يميث ميثا اذاب الملح في الماء). وفي رواية اخرى عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه قال : ((جاء رجل من اهل الشام الى عبد الله بن مسعود ومعه صحيفة , فيها كلام من كلام ابي الدرداء وقصص من قصصه ,فقال : يا ابا عبد الرحمن الا تنظر ما في هذه الصحفية من كلام اخيك ابي الدرداء وقصص من قصصه , فاخذ الصحيفة فجعل يقرا فيها وينظر حتى اتى منزله فقال يا جارية آتيني بالاجانة مملوءة ماء, فجاءت به فجعل يدلكها ويقول : (الم تلك ايات الكتاب المبين ... نحن نقص عليك احسن القصص)
١٦٨- الخصائص ٩١ تحقيق الجويني طبعة دار الكتب العلمية ,ورواه ايضا الحاكم في المستدرك ;پ +الله تريدون)). تقييد العلم : ٥٤.
ج٣ : ١٣٦.
١٦٩- الخصائص ص ٩٨ والمستدرك ج٣ : ١٣٥.
١٧٠- ج ١: ٦٨.
١٧١- الخصائص : ٩٧ تحقيق الجويني ط. دار الكتب العلمية .
١٧٢- الخصائص : ٩٦.
١٧٣- قال الذهبي في ترجمة شيوخة بتذكره الحفاظ ص ١٥٠٥(الامام الاوحد الاكمل فخر الاسلام صدر الدين ابراهيم بن محمد بن حمويه الجويني الشافعي شيخ الصوفية وكان شديدالاعتناء بالرواية وتحصيل الاجزاء اسلم على يده غازان). معالم المدرستين للعسكري ج١ ط٤: ٥٤٨ نقلا عن فرائد السمطين نسخة مصورة مخطوطة في المكتبة المركزية لجامعة طهران برقم ١١٦٤: ١٦٩٠الى١٦٩١ الورقة ١٦٠.
١٧٤- علل الشرائع : ٢٣٥, ايضا غيتة الشيخ الصدوق : ٦٤ تحقيق مؤسسة دار المعارف وفيه زيادة من قول يونس (فلما رات ذلك وتبنيت الحق وعرفت من امر ابي الحسن الرضا(ع) ماعلمت تكلمت ودعوت الناس اليه , فبعثا الي وقالا ما يدعوك الى هذا ؟ان كنت تريد المال فنحن نغنيك وضمنا لي عشرة الاف دينار وقالا لي كف , فابيت وقلت لهما انا روينا عن الصادقين (ع) انهم قالوا (اذا ظهرت البدع فعلى العالم ان يظهر علمه فان لم يفعل سلب نور الايمان), وما كنت لادع الجهاد في امر الله على كل حال , فناصباني واضمرا لي العداوة .

١٧٥- الكشي : ٢ : ٧٦٨ ح٨٩٣ .
١٧٦- هو الحسين بن ابي سعيد هاشم بن حيان (حنان) المكاري قال النجاشي : كان هو وابوه وجهين فيي الواقفة وكان الحسين ثقة في حديثه .
١٧٧- هو عبد الكريم بن عمرو بن صالح الخثعمي وكرام لقبه قال النجاشي ثقة ثقة .
١٧٨- غيبة الشيخ الطوسي : ٦٣الى٦٤ بحقيق مؤسسة دارالمعارف .
١٧٩- ج١ : ٢٨٥ الحديث رقم ٧.
١٨٠- ج ١: ٣٧٦ الحديث رقم ٢.
١٨١- قوله (ع) (لا ما اقول ذلك) قال المازندراني في شرحه ج٦ :٢٧٨: اي قال (ع) لست اناهو من عندي , ما اقول ذلك من قبلي بل انا هو من عند اللّه وعند رسوله ولما كان هذا الجواب غيرصريح في المطلوب بل هو ظاهري في غيره لجا السائل الى طريق آخر).
١٨٢- هو عمار بن موسى الساباطي وهو واصحابه فطحية (المازندراني).
١٨٣- ج١ : ٣٥١ الحديث رقم ٧.
١٨٤- الكافي ج١ : ٢٨٤ الحديث ١.
١٨٥- مرآة العقول ج٣ : ٢٠٧ شرح الحديث رقم ٧ وفي الفصول المختارة للشيخ المفيد: ٢٥٣ ان عبد اللّه كان يذهب مذاهب المرجئة الذين يقعون في علي (ع) و عثمان وان اباعبد اللّه (ع)قال وقد خرج من عنده عبد اللّه (هذا مرجى ء كبير) وقال الصدوق في اعتقاداته قال الصادق في ابنه عبد اللّه انه ليس على شى ء مما انتم عليه واني ابرا منه (قاموس الرجال ترجمة عبد اللّه الافطح).
١٨٦- قال المجلسي (رح) في مرآة العقول ج٣ : ٢٠٥ المراد بالوصية هنا ليست الوصية بالامامة بل مطلق الوصية .
١٨٧- الكافي ج١ : ٢٨٥ الحديث ٢.
١٨٨- الكافي ج١ : ٢٨٤ الحديث ٣.
١٨٩- الكافي ج١ : ٢٨٥ الحديث ٥.
١٩٠- انظر وسائل الشيعة كتاب الارث باب ما يحيى به الولد الذكرالاكبر من تركه ابيه دون غيره .
١٩١- مرآة العقول ج٣ : ٢٠٥ الى ٢٠٦ بشرح الحديث رقم ٢: ورقم ٣.